


# الرَّادِلُ الرَّيْمُ الْجَهِيزُ وَرَبُّ الْتَّوْسِيرِ

يصدر بسمى  
الثلاثاء - والجمعة

## وسلم الأعلانات :

بالنقر : طريق رأس كلم 2  
الهاتف : 295.014 - 295.124  
او بمنكت تونس : 1 نهج هانون  
الهاتف : 243.873  
حساب الجاري بالبريد 15 - 610  
تونس  
الحساب الجاري بالبنوك :  
الاتحاد الدولي للبنوك 35/70/100  
البنك القومي التونسي 006.046  
الشركة التونسية للبنك بمقررين  
450/225

## قوانيٌّن ومتارٌّيٌّن



جريدة الفتن للبيان في العمل بالقوانين والمراسيم  
البلديات والجهات

## تعريفة

| النشرة الأصلية<br>وترجمتها |        | النشرة الأصلية |        |
|----------------------------|--------|----------------|--------|
| السنة                      | أشهر   | السنة          | أشهر   |
| 90100                      | 95600  | 45500          | 75000  |
| 75900                      | 145000 | 65100          | 105500 |
|                            |        | 05150          | 05100  |
| ثمن النسخة                 |        | السطر          |        |
| ثمن نشر الأعلانات          |        | 05150          |        |

الطبعة الأولى  
السطر 05150

## وزارة الفلاحة

|  |               |
|--|---------------|
| القانون الأساسي العام لاعوان الدولة .. | السعر 0 د 300 |
| مجلة المياه ..                         | السعر 0 د 500 |
| مجلة الصيد البحري ..                   | السعر 0 د 400 |
| مجلة الشغل ..                          | السعر 0 د 350 |

## وزارة التربية القومية

تسمية مدير مركز دراسات المجتمع .. 525

## وزارة الصحة العمومية

تسمية استاذين محاضرين مدرسرين .. 525

## وزارة التجهيز

قرار من وزير التجهيز موزع في 10 فبراير 1976 يتعلق بحدوث دائرة 525 ودوائر فرعية في نطاق الادارة الجهوية لوزارة التجهيز ..

## وزارة النقل والمواصلات

قرار من وزير النقل والمواصلات موزع في 19 فبراير 1976 يتعلق 526 باعادة ترتيب ادارتين دامتين تابعين للطارات الخاصة بوزارة النقل والمواصلات ..

## اعلانات وارشادات

## وزارة الاقتصاد الوطني

اعلان يتعلق بالحالات المختبرة والمخلة بالصحة والمزعجة .. 526

## المعتوى

## القوانين

|   |     |
|---|-----|
| قانون عدد 35 لسنة 1976 موزع في 18 فبراير 1976 يتعلق بضبط العلاقات بين المالكين والمتربين لحالات معدة للسكن او الحرفة او الادارة العمومية ..     | 520 |
| قانون عدد 36 لسنة 1976 موزع في 18 فبراير 1976 يتعلق بتنقيح القانون عدد 24 لسنة 1973 المؤرخ في 7 ماي 1973 المتعلقة بآhadat نظام لادخار السككي .. | 423 |

## الأوامر والقرارات

## وزارة الشؤون الخارجية

|                                   |     |
|-----------------------------------|-----|
| تسمية وزير مفوض خارج الرببة ..    | 523 |
| تسمية كاهية مدير ..               | 523 |
| تسمية مستشارين للشؤون الخارجية .. | 523 |
| فائمة كفالة ..                    | 523 |

4) المكترون ل محلات صدر في شأنها تعجير بالسكنى بها او صدرت في شأنها تدابير قضي بصلاح او هدم العقار المداعع للانهيار الذي تقع به تلك المحلات لكن يجوز للمكترين السابقين ان يتمسكوا باحكام هذا القانون لاستعادة حوزها اذا كان التعجير بصفة مؤقتة او حصل السجوع في التدابير الفاضية بالاصلاح او الهدم  
5) المكترون ل محلات كانت بعارات متزعة لمصلحة العامة وتعهد الادارة في هذه الحالة باعادة اسكان المكترين الواقع اخراجهم

وتصبح الادارة قانونا في حل من هذا الالتزام تجاه اولئك المكترين اذا رفضوا المحل المعروض عليهم ويجب ان يكون هذا المحل مطابقا للمحل الذي كانوا يشغلونه سابقا لكن بدون ان يفوق من حيث الاوصاف ما هو مراعي في المسكن الرخيصة وفي صورة عدم اعادة اسكانهم بفعل الادارة فلهم ان يطالبوا بغرامة يحدد مقدارها بالتقاضي اذا لم يحصل التراضي في شأنها ولا يمكن بحال من الاحوال ان يكون اللجوء الى المحكمة المختصة حاللا دون اخراج المكترين المذكورين

**الفصل 5 - حق البقاء لا يمكن ان يعارض به المالك الذي تحصل من وزارة التجهيز على رخصة سابقة في هدم عقار لبناء اخر جديده على عين الارض وتسلم هذه الرخصة من نفس السلطة وفي نفس الظروف التي تسلم فيها رخصة البناء**

وتحتية لهذا الغرض يجب على المالك خلال شهر من قبول الرخصة المشار اليها فيما تقدم والمبلغ له بمكتوب مضمون من الاعلام بالوصول ن يتبه عن طريق عدل منفذ على كل مكتر باخلاء المحل في ستة اشهر والا سقوط التقبيه وفي صورة امتناع المكترين من مبارحة المحل يجب على المالك القيام عليهم بقضائها في الحروج اثناء الشهر المولى لانتضا اجل الاشهر الستة والا سقوط حقه وعلى ايضا ان يشرع في اشغال الهدم في غضون الستة الاشهريات المبارحة اخر محل وان ينجز البناء الجديدة في الاج معين برخصة البناء

ويستحق المكتري الواقع اخراجه غرامة حرمان يراعي في تحديد مبلغها مقدار الكراء المعمول به في تاريخ التقبيه المبين في الفقرة الثانية من هذا الفصل

**الفصل 6 - حق البقاء لا يمكن ان يعارض به المالك الذي يتولى بركة سابقة من وزارة التجهيز انجاز اشغال مثل الزيادة على البناء القائم او عموديا القصد منها الزيادة في المساحة المعدة للسكنى في عدد المساكن او في مراافق العقار ويترتب عن هذه الاشغال ما هو ضروري لسكنى المكتري او عائلته غير صالح لذلك وتطبق في هذا الصدد الاجراءات المنصوص عليها بالفرق 3 و 4 من الفصل الخامس**

**الفصل 7 - لا يجوز للمكترين ان يعرقلوا اشغال التي هي قبل الزيادة في البناء عموديا او افقيا والتي يعتزم المالك الشرقيها بالرخصة المشار اليها بالفصل التاسع اذا كان القصد من الزيادة في المساحة القابلة للسكنى او في عدد المساكن او في مراافق العقار وكان لا يتربع عن هذه الاعمال غير صالح لذلك**

وليس على المكترين الا اخلاء الجزء من المحلات التي أصبحت صالحة للسكنى وذلك لاتجاز الاعمال وحتى انتهاءها اذا استمرت الاعمال اكثر من شهر فان معلوم الكراء فيه على نسبة المدة والجزاء من المحل الذي حرموا من الانتفاع

## البنك المركزي التونسي

البيان العام لحسابات البنك المركزي التونسي ..... 527

## المحكمة العقارية

طلب تسجيل واعلات محدث ..... 528

اعلانات عن شهادة حبر ..... 546

اعلانات ..... 547

## القوانين

قانون عدد 35 لسنة 1976

مؤرخ في 18 فبراير 1976 يتعلق بضبط العلاقات بين المالكين والمكترين ل محلات لسكنى او الحرفة او الادارة العمومية (1)

باسم الشعب ،  
نحن الحبيب بورقيبة رئيس الجمهورية التونسية .  
بعد موافقة مجلس الامة ،  
اصدرنا القانون الآتي نصه :

**الفصل 1 - تطبق احكام هذا القانون على المحلات المعدة للسكنى او الحرفة او الادارة العمومية التي لا تكتسي ايه صبغة تجارية او صناعية والتي تم بناؤها قبل اول جانفي 1954**

**الفصل 2 - يتمتع بحق البقاء وجوبا حتى يوم 22 ديسمبر 1981**  
وبدون القيام باى عمل كل شخص طبيعي او معنوي يشغل بوجه الذرء عند صدور هذا القانون محل داخلا في التعديل الوارد بالفصل المتقدم وذلك بدون اعتبار لكل شرط وارد بالعقد مخالف لهذا القانون او حكم قاض بالاخراج لانتهاء المدة

**الفصل 3 - اذا ترك المكتري المحل او توفى فان حق البقاء يستمر قائما بالنسبة ل محلات السكنى فقط ويتمتع بذلك الحق الزوج والاصول والفروع الذين كانوا يعيشون عادة معه**

**الفصل 4 - لا يتمتع بحق البقاء :**

(1) المكترون الذين لم يشغلوا فعليا المحلات التي في ملكتهم سواء بذاتهم او عن طريق ازواجيهم او اصولهم او فروعهم الذين كانوا يعيشون عادة معهم مدة ثمانية اشهر على الاقل بالنسبة ل كل عام كراء الا اذا كانت مهنة الشاغل او وظيفته من شأنها ان تبرر اشغال محل مدة دون المدة المشار اليها

غير انه يجوز للدولة وللمجموعات العمومية ان تتمتع بحق البقاء في المحلات التي في ملكتها لاسكان اعوانها او مستخدميها او عملتها بقطع النظر عن الشروط المتعلقة بالاشغال الشخصية المفروض بالاحكام السابقة

(2) المكترون لمساكن متعددة باشتئام المسكن المعتبر مقرهم الا اذا اذا تذرع على الزوج التحصيل على نقلة تمكنه من مساكنه زوجه

(3) المكترون الذين لهم مساكن على ملکهم واقعة في منطقة 30 كيلومترا حول محل اقامتهم وتوفي تلك المساكن ب حاجياتهم

(4) الاعمال التحضيرية مداولة مجلس الامة وموافقتها بجلسته المنعقدة بتاريخ 10 فبراير 1976

**ويجب التنصيص على أجل الثلاثة أشهر المذكورة بالتنبيه المشار إليه بالفقرة الاولى من هذا الفصل الواقع من العمل المنفذ والاعمد ذلك التنبيه باطلا**

**وعلى القاضي دوما ان يتنظر في النزاعات المروحة عليه باعتبار اليوم الذي بلغ فيه للمكتري التنبيه المتعلق بطلب الاسترجاع**

**الفصل 12 - يرخص لمالك الذي لا يمارس مهنة الكاريئر محلات مؤثثة واكثرى استثنائيا معلا مؤثثا تائيا عاديا ان يسترجع اثناءه عند انتهاء امد الكرة اذا اثبت انه يحتاج لتجهيزه الشخصي او ذريته ويعجب عليه في هذه الصورة التنبيه على المكتري بمكتوب يضمون مع الاعلام بالوصول شهرين قبل الابان على الاقل**

**الفصل 13 - اذا اثبت المكتري ان المالك تمسلك بعقه في الاسترجاع يقصد الاضرار به او التفصي من احكام هذا القانون لا لتحقيق مصلحة شريرة فعل القاضي في هذه الحالة رفض مطلب المالك**

**الفصل 14 - لا يمارس حق الاسترجاع لحساب منتفع واحد امرة واحدة**

**اذا ظهر ان استرجاع عدة محلات واقعة بعقار واحد امر ضروري بالنسبة لحاجيات المنتفع العاديه فان حق الاسترجاع فيها يجب ان يمارس دفعة واحدة**

**الفصل 15 - اذا شمل عقار عدة محلات مكتراة وكانت متساوية على سبيل التقرير وقابلة للاسترجاع فلا يمارس المالك حقه في الاسترجاع الا بنسبة للمحل الذي يتغفله اقل عدد**

**الفصل 16 - يعين شمن كراء المحلات المعدة للعرفة او الادارة بالتراسى وعنه الاقضاء عن طريق المحكمة المختصة استنادا الى جميع عناصر التقدير ويكون الامر باشلل بالنسبة لمحلات السكنى التي يتعذرها وزير التجهيز كمحلات رفيعة لما تمتاز به من اوصاف ومرافق خاصة**

**الفصل 17 - يقع الترفع في مقدار الكراء لمحلات السكنى المشار اليها بالفصل الاول بمعنى اقصى لا يتجاوز 5% لكل عام ابتداء من اول جانفي 1976**

**الفصل 18 - اذا كان المجل معدا جزءا منه للسكنى والجزء الآخر لحرفة فتحديد شمن كرائه يخضع للاحكم المطبقة على محلات السكنى**

**الفصل 19 - في صورة استرجاع الاثاث المنصوص عليه بالفصل الثاني عشر فان معلوم الكراء يحط فيه بنسبة يحددها القاضي اذا لم يحصل التراسى في شأنها**

**الفصل 20 - المالك الذي يرفض بدون سبب معلوم الكراء المروض عليه كما يجب من طرف المكتري لا يقبل منه القيام بطلب فسخ عقد الكراء لعدم الخلاص في ذلك المال**

**الفصل 21 - بدون اعتبار كل تنصيص مخالف فان الشرط المدرج بعقدة الكراء القاضي بالفسخ الوجوب عند عدم دفع معلوم الكراء في الاماكن المتفق عليها لا يكون نافذ المعمول الا بعد مضي شهر من التنبيه على الكاري عن طريق عدل منتفع ولم يقع الخلاص اثره**

**ويجب ان يصن بالتنبيه على هذا الاجل والا عد باطلا**

**الفصل 8 - حق البقاء لا يعارض به المالك الذي يروم استرجاع الكل او البعض من الافنيه او البساتين او الاراضي البيضاء المكتراة سابقا باعتبارها تابعة لمحل سكنى وذلك لبناء عقار جديد يعد اولا وبالذات لسكنى وعلى شرط الا يمنع البناء الجديد من الانتفاع بالمحل الموجود**

**ويعلم المالك المكترين ببنائه بناء عقار جديد طبقا للشروط المنصوص عليها بالفقرة المتقدمة مع منحهم اجلا قدره ستة اشهر ويعجب ان يشرع في الاشتغال في غضون الاشهر الثلاثة المولدة لمبارحة اخر مكتر المحل وللمكتري في هذه الجمهورية ان يتحصل على حظ في معلوم الكرة**

**الفصل 9 - لا يعارض بحق البقاء المالك التونسي الجنسية الذي يريد استرجاع عقاره ليشغلة هو او اصوله او فروعه اذا اعد المكتري معلا صالحا توفرت فيه شروط حفظ الصحة المعتادة او على الاقل شروط متساوية لذى توفرت بالمحل موضوع الاسترجاع وفي بعاجياته الشخصية او العائلية او الحاجيات التي تقتضيها المعرفة ويوافق امكانياته**

**وعلى المالك الراغب في الاسترجاع ان يوجه للمكتري تنبيها عن طريق عدل منتفع يتضمن البيانات التالية والا عد باطلا**

- اسم المالك للمحل المعروض وعنوانه

- موقع المحل

- عدد الغرف المشتمل عليها

- نوع مرافقه

- معنوم كرائه

- الاجل الذي يريد الاسترجاع عند انتهائه والذي في اثنائه يكون حوز المجل المعروض ولا يمكن ان يكون هذا الاجل اقل من ثلاثة اشهر من تاريخ بلوغ التنبيه للمكتري

- هوية المتمعن بالاسترجاع وحالته العائلية وحرفتة

وعلى المكتري في ظرف شهر من بلوغ التنبيه ان يرفع امره للمحكمة المختصة اذا كان ينوي معارضة طلب المالك وبمضي الاجل المذكور يعتبر حق البناء منتهيا ويلزم المكتري بوضع محل الذي يشغلة تحت تصرف المالك عند انقضائه اجل التنبيه

**الفصل 10 - لا يعارض بحق البقاء المالك التونسي الجنسية الذي يريد استرجاع عقاره ليشغلة هو او اصوله او فروعه ويثبت ار المتمعن بالاسترجاع ليس له محل يشي بعاجياته العاديه او حاجيات افراد عائلته الذين يعيشون عادة معه او الحاجيات التي تقتضيها حرفة**

**الفصل 11 - يجب على المالك الذي يريد التمتع بالحق المنصوص عليه بالفصل العاشر ان يتبه عن طريق عدل منتفع على المكتري بالخروج من المحل وينتهي اجلا لذلك ادناء ستة اشهر ويجب ان يتضمن هذا التنبيه والا عد باطلا بيان طريقة اقتناء العقار وتاريخه وبيان اسم وعنوان المالك الذي يقطن عنده المتمعن بالاسترجاع وموقع محل الذي يقطن به هذا الاخير وعدد غرفه وبصفة عامة جميع الارشادات الازمة التي من شأنها انتمكن المكتري من تحقيق صحة المطلب**

**وعلى المكتري اثناء الاشهر الثلاثة المولدة لبلوغ التنبيه اليه ان يرفع امره للمحكمة المختصة اذا كان ينوي معارضه طلب المالك والا عتبر قابلا لذلك الطلب وملزما بوضع محل الذي يشغلة تحت تصرف المالك عند انقضائه اجل التنبيه**

او الذي لا ينجز تلك الاشغال طبق الشروط المقررة في تلك الفصول

**الفصل 28** – ما عدا صورة التعذر الناتج عن القوة القاهرة او الامر الطارئ فالمالك الذي يتمسك باحكام الفصلين التاسع والعشرين ثم لا يشغل المحل المسترجع في ظرف شهر من مبارحة المكري له وطيلة ثلاثة سنوات على الاقل او لا يشغل الاشخاص الذين وقع الطلب لفائدهم يصرح بالنسبة للمستقبل بسقوط حقه في الاسترجاع وتوظيف عليه خطبة مدنية من خمسة الى مائة دينار ويكون مسؤولا للمكري الواقع اخراجه زيادة عن تعويض المقدرة المادية بفرامة لا يكون مقدارها اقل من معلوم كراء سنة واحدة للمحل الذي كان يشغل ساقطا ولا اكثر من معلوم كراء خمسة اعوام وللمكري ان يطلب الرجوع الى المحل ان يبقى غير مشغول ولا تستحق الغرامة ان تم هذا الرجوع وتكون المحكمة التي تنظر في دعوى المكري الواقع اقصاؤه صاحبة نظر للحكم من تلقاء نفسها بالخطيئة

**الفصل 29** – يسقط بالنسبة لمستقبل حق المالك في الاسترجاع اذا رفض القاضي مطلبه في ذلك عملا باحكام الفصل الثالث عشر

**الفصل 30** – تسقط دعاوى الابطال والترجيع المنصوص عليها بهذا القانون بمرور ثلاثة اعوام ولا يمكن الحكم بخطبة مدنية من اجل افعال ارتكبت قبل تقديم الدعوى باكثر من ثلاثة اعوام

**الفصل 31** – لا تنطبق احكام هذا القانون على محلات النزهة او الاستجمام ولا على محلات التابعة للوظيف او العمل

تعتبر محلات تابعة للوظيف او العمل محلات التي تكريها الدولة او المجموعات العمومية او المؤسسات لموظفيها او اعوانها او مستخدميها او عملتها ليسكنوا بها مدة عملهم

**الفصل 32** – يجر بدون موافقة المالك الكراء الثاني او احالة عقد الكراء بدایة من تاريخ اجراء العمل بهذا القانون في الملاطية بالفصل الاول

**الفصل 33** – تجري الابحاث في كل النزاعات المتعلقة بتطبيق هذا القانون ويعكم فيها حسب مقتضيات القانون العام غير ان القضايا المدارية قبل صدور هذا القانون تبقى خاصة للقواعد الاصلية والاجرائية المقررة بالتشريع المعمول به عند صدور هذا القانون

والاحكام الصادرة في القضايا المشار اليها بالفقرة المتقدمة وكذلك الاحكام الصادرة قبل صدور هذا القانون تبقى خاصة فيما يخص قابلية الطعن والمحكمة المختصة للتشريع القديم

وتبقى عاملة النهاية التي قام بها المالك قبل صدور هذا القانون لممارسة حقه في الاسترجاع طبقا لاحكام التشريع المعمول به في ذلك التاريخ ، الا انه اذا كانت المدة الباقية من الاجل المنصوص عليه بالتنبيه دون مقدار الاجل المنوح له بمقتضى هذا القانون لرفع معارضته للمحكمة المختصة فان هذه المدة يزيد فيها الى ان تبلغ شهرا في صورة الفصل التاسع وثلاثة اشهر من صورة الفصل الحادي عشر

**الفصل 34** – الذي المعمل بجميع النصوص المخالفه وخاصة :

– العنوان الاول من الامر الصادر في 28 اكتوبر 1948 المتعلقة بضبط العلاقة بين المسؤولين والمتسوغين لمحلات السكنى او للمحلات المعدة لاستعمال حرفة وكل النصوص المتممة والمتقدمة له فيما بعد

**الفصل 22** – لا يجوز تعويم محل معد للسكنى ولو اعيد بناؤه الى محل حرفة او ادارة او تجارة الا برخصة سابقة من وزير التجهيز

وهذا التعويم معبر بالنسبة للمحلات المعدة للسكنى التي تم بسماها بمساعدة الدولة ويرخص وجوها لفائدة المالك خاصة تغيير محل سكناه تغييرا محدودا في جزء منه اذا استمر على اشغال جزء اخر يكون مقاوما اصليا

**الفصل 23** – على اصحاب العقارات ووكالاتهم ان يعلموا بلافتات خارجية تسهل قراءتها من الشارع بال محلات الشاغرة في العقارات التي يمكنها او يديرها و يجب ان يقع هذا الاعلام في بحر الايام الخمسة عشر الموالية لحصول الشغور ويجب على المالك في المناطق البلدية تقديم تصريح في المحلات الشاغرة المعدة لكراء البلدية الواقع بائرتها العقار وذلك في بحر الايام الشمانية الموالية لحصول الشغور

واذا عقد المالك كراء جديدا قبل التاريخ المعين بالتنبيه فعليه اعلام البلدية باسم المكري الجديد وعنوانه

وعلى مالكي النزل والفنادق العائلية وال محلات المؤثثة او مديرها او مستغلها ان يضعوا على واجهة العقار الذي يمارسون به مهنتهم لافتات تسهل قراءتها من الشارع وتدل على وجود نزل او شقق مؤثثة داخل ذلك العقار

كل اخلال باحكام هذا الفصل يستوجب العقاب المقرر بالفصل الرابع والعشرون من هذا القانون

**الفصل 24** – يعاقب بخطبة من 100 دينار كل شخص عن سوء نية وبالتجاهله الى اخفاء الحقيقة او اية وسيلة اخرى من وسائل التغیر فرض او حاول ان يفرض بالتنبيه للمحلات المعدة للسكنى المبينة بالفصل الاول من هذا القانون زيادة في معي الكراء تفوق النسبة المئوية المحددة بالفصل السابع عشر من هذا القانون ويرفع مقدار الخطبة المقررة الىضعف في صورة العود

**الفصل 25** – يعاقب بالعقوبات المقررة بالفصل السابق كل مكري لاحد المحلات المبينة بهذا القانون تسلم او حاول ان يتسلمه مباشرة او غير مباشرة من اجل مقداره المحل اموالا او قيمها لا شيء يبررها او فرض او حاول ان يفرض مقابل تسلیم قطع اثاث ثمنا لا يتفق مع قيمتها الحقيقية

وتنصرف المبالغ المقبوضة بدون مبرر لا يمكن اجراء اي تتبع ضد المكري الذي طلب او تحصل مقابل تسلیم قطع اثاث على ثمن يكون على الاكثر مساويا للتقدير الذي توراه على نفقته خبير يعنيه بطلب منه رئيس المحكمة

**الفصل 26** – يعاقب بنفس العقوبات المقررة بالفصل الثاني والعشرين كل شخص خالف احكام الفصل الثاني والعشرين وتأذن المحكمة في جميع الصور بارجاع المحلات الى سابق ستعمالها واعادتها الى ما كانت عليه من قبل وذلك على نفقه المخالف وفي حدود الاجل الذي تضربه وبعد اتمام العمل المأذون به في الاجل المضروب يمكن ترقيع العقوبة المستوجبة الى ضعنها

**الفصل 27** – يعاقب بنفس العقوبات المنصوص عليها بالفصل الرابع والعشرين المالك الذي يتمسك باحكام الفصل الخامس او السادس او الثامن ثم لا يبتدئ الاشغال في الاجل المبين بالفصل المذكور ولا يتمتها في الاجل الذي قد تكون حدده رخصة البناء

## الاوامر والقرارات

### وزارة الشؤون الخارجية

#### سمية

بمقتضى امر عدد 118 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فبراير 1976 :  
سمى السيد عبد العزيز لصرم الوزير المفوض وزير مفوضا  
خارج الرتبة طبقا لاحكام الفصل 24 من الامر عدد 165 لسنة  
1973 المؤرخ في 6 افريل 1973

#### سمية

بمقتضى امر عدد 119 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فبراير 1976 :  
كلف السيد عبد الحفيظ بن الطاهر مستشار الشؤون الخارجية  
بوظائف كافية مدير (الادارة الفرعية للهجرة والشئون  
الاجتماعية) لدى ادارة الشؤون القنصلية بوزارة الشؤون الخارجية

بمقتضى امر عدد 120 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فبراير 1976 :  
الغي العمل بالامر عدد 47 لسنة 1963 المؤرخ في  
31 جانفي 1963 المتعلق بوضع حد لمقتضيات الامر عدد 48 لسنة  
1962 المؤرخ في 31 جانفي 1962 المتعلق بتسمية السيد احمد  
عباس مستشارا بسفارة الجمهورية التونسية بالهرطوم

#### سمية

بمقتضى قرار من وزير الشؤون الخارجية مؤرخ في 16 فبراير 1976 :  
سمى كتاب الشؤون الخارجية الآتية اسماؤهم والناجعون في  
امتحان الصناعي مستشاري الشؤون الخارجية بدأية من تاريخ  
30 ديسمبر 1975

#### السادة :

الهادي العتبي  
خليفة العافظي  
عزوز النمير  
عبي المختاراني  
عز الدين منصور  
رضاء الطنني  
عبد المجيد بواب

#### قائمة كفاءة

#### لخطة مستشار الشؤون الخارجية

لسنة 1975

#### السادة :

المنصف السبعي  
محمد بوغزاله  
محسن بلحاج عمر  
محمد الهادي بن رجب  
العربي حنتوس

- القانون عدد 47 لسنة 1972 المؤرخ في 26 جوان 1972  
المتعلق بمنع حق البقاء بال محلات المدة للسكنى خاصة وضيق نهر  
لأنها الأقصى (الفصل 25 من قانون المالية لسنة 1976)

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية  
ويقتضي كذا في قوانين الدولة

وصدر بقصر قرطاج في 18 فبراير 1976

**رئيس الجمهورية التونسية**  
**الحبيب بورقيبة**

قانون عدد 36 لسنة 1976

المؤرخ في 18 فبراير 1976 يتعلق بتنقيح القانون عدد 24 لسنة 1973 المؤرخ في  
7 ماي 1973 المتعلق باحداث نظام الادخار السكني (1)

باسم الشعب ،

نعم الحبيب بورقيبة رئيس الجمهورية التونسية ،

بعد موافقة مجلس الامة ،

اصدرنا القانون الآتي نصه :

الفصل 1 - الذي الفصلان 3 و 7 من القانون عدد 24 لسنة 1973  
المؤرخ في 7 ماي 1973 المتعلق باحداث نظام الادخار السكني  
وعوضا بالاحكام التالية :

الفصل 3 (المجدي) - احدث صندوق قومي للادخار السكني  
يسقط قانونه الاساسي باسم ويهدى اليه مباشرة كل العمليات  
المتعلقة بالادخار السكني وكذلك كل العمليات المالية الأخرى  
المتعلقة بالنهوض بالسكن

الفصل 7 (المجدي) - تعفى الفوائض ومنحة الادخار التي  
يسنحها اصحاب عقود الادخار السكني من الضريبة على مدخول  
الأشخاص الطبيعيين  
تتمتع بالمعلوم القار عند التسجيل عقود القروض التي يمنحكها  
الصندوق القومي للادخار السكني لفائدة الاشخاص الطبيعيين  
اللذى تمويل بناء مسكن او توسيعه او اقتناه مسكن جديد لدى باعث  
العقارات مصادق عليه من طرف وزير التجهيز

يتم ترسيم التوثيقات برهن او التشطيب عليها بادارة الملكية  
العقارية مقابل دفع اداء يعادل المعلوم القانوني بقدر اقصاه دينار  
واحد عندما يقع تقديم تلك التوثيقات بمناسبة القروض التي  
يسنحها الصندوق القومي للادخار السكني او التي تستد بضمانته  
الثانية الاشخاص الطبيعيين قصد تمويل بناء مسكن او توسيعه  
او اقتناه مسكن جديد لدى باعث عقاري مصادق عليه من طرف  
وزير التجهيز

الفصل 2 - الغيت الفقرة الاخيرة من الفصل 6 من القانون  
المشار اليه اعلاه عدد 24 لسنة 1973 المؤرخ في 7 ماي 1973 وكذلك

الاحكام السابقة المخالفة لهذا القانون  
ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

ويقتضي كذا في قوانين الدولة

وصدر بقصر قرطاج في 18 فبراير 1976

**رئيس الجمهورية التونسية**  
**الحبيب بورقيبة**

الاعمال التحضيرية :

مداوية مجلس الامة وموافقتها بجلسته المنعقدة بتاريخ 10 فبراير 1976

## وزارة الفلاحة

### اراض اشتراكية

امر عدد 116 لسنة 1976

مؤرخ في 18 فبراير 1976 يتعلق باسناد اراض اشتراكية على وجه الملكية الخاصة

نعتن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية .

بعد اطلاعنا على القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 الذي وبصيغة النظام الاساسي للاراضي الاشتراكية الذي وقع تنصيجه واتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971

وعلی الامر عدد 327 لسنة 1965 المؤرخ في 2 جويلية 1965 المتعلقة بطبق القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المذكور أعلاه

وعلى مجلس التصرف بمجموعة الشجدة الغربية (مناطق عدد 3 - 4 - 5 - 6 - 7 من معتمدية شربان ولاية المهدية المؤرخ في 26 جوان 1975

المتعلق بمنع الملكية الخاصة لاعضاء المجموعة المذكورة والمواقف عليه من طرف مجلس الوصاية المهدية تولاته في 30 جويلية 1975 والمصادق عليه في 14 اكتوبر 1975

وعلى الامر عدد 116 لسنة 1964 المؤرخ في 18 فبراير 1964 المذكور أعلاه

اصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

**الفصل 1 - عملا بالفصلين 10 و 17 من القانون المشار اليه**

اعلاه عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 الذي وقع تنصيجه واتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971

وبحق خصم نسبة مائوية تمثل جزءا من التمويلات المنجزة من طرف الدولة كما هو مبين بالجدول المخصوص عليه بالفصل الاول من هذا الامر

**الفصل 2 - عملا بالفصلين 10 و 17 من القانون المشار اليه**

اعلاه عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 الذي وقع تنصيجه واتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971

وبحق خصم نسبة مائوية تمثل جزءا من التمويلات المنجزة من طرف الدولة كما هو مبين بالجدول المخصوص عليه بالفصل الاول من هذا الامر

**الفصل 3 - عملا بالفصلين 10 و 17 من القانون المشار اليه**

اعلاه عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 الذي وقع تنصيجه واتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971

وبحق خصم نسبة مائوية تمثل جزءا من التمويلات المنجزة من طرف الدولة كما هو مبين بالجدول المخصوص عليه بالفصل الاول من هذا الامر

**الفصل 4 - عملا بالفصلين 10 و 17 من القانون المشار اليه**

اعلاه عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 الذي وقع تنصيجه واتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971

وبحق خصم نسبة مائوية تمثل جزءا من التمويلات المنجزة من طرف الدولة كما هو مبين بالجدول المخصوص عليه بالفصل الاول من هذا الامر

**الفصل 5 - عملا بالفصلين 10 و 17 من القانون المشار اليه**

اعلاه عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 الذي وقع تنصيجه واتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971

وبحق خصم نسبة مائوية تمثل جزءا من التمويلات المنجزة من طرف الدولة كما هو مبين بالجدول المخصوص عليه بالفصل الاول من هذا الامر

**الفصل 6 - عملا بالفصلين 10 و 17 من القانون المشار اليه**

اعلاه عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 الذي وقع تنصيجه واتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971

وبحق خصم نسبة مائوية تمثل جزءا من التمويلات المنجزة من طرف الدولة كما هو مبين بالجدول المخصوص عليه بالفصل الاول من هذا الامر

وعلى مجلس مجلس تصرف لمجموعة الشجيمات الجوفية (منطقة عدد 3) من معتمدية السوادي ولاية المهدية المؤرخ في 24 جويلية 1975 المتعلق بالملكة الخاصة لاعضاء المجموعة المذكورة والمواقف عليه من طرف مجلس مجلس الوصاية المهدية تولاته في 30 جويلية 1975 والمصادق عليه من طرف وزير الفلاحة بتاريخ 16 جانفي 1976

اعلی رأي وزير الفلاحة  
اصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

**الفصل 1 - عملا بالفصلين 10 و 17 من القانون المشار اليه**

اعلاه عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 الذي وقع تنصيجه واتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971

وبحق خصم نسبة مائوية تمثل جزءا من التمويلات المنجزة من طرف الدولة كما هو مبين بالجدول المخصوص عليه بالفصل الاول من هذا الامر

**الفصل 2 - عملا بالفصلين 10 و 17 من القانون المشار اليه**

اعلاه عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 الذي وقع تنصيجه واتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971

وبحق خصم نسبة مائوية تمثل جزءا من التمويلات المنجزة من طرف الدولة كما هو مبين بالجدول المخصوص عليه بالفصل الاول من هذا الامر

**الفصل 3 - عملا بالفصلين 10 و 17 من القانون المشار اليه**

اعلاه عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 الذي وقع تنصيجه واتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971

وبحق خصم نسبة مائوية تمثل جزءا من التمويلات المنجزة من طرف الدولة كما هو مبين بالجدول المخصوص عليه بالفصل الاول من هذا الامر

تونس في 18 فبراير 1976

عن رئيس الجمهورية التونسية  
الوزير الاول  
الهادي نويرة

رئيس مدير عام

بمقتضى امر عدد 121 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فبراير 1976 :  
كلف السيد احمد فريج بوظائف رئيس مدير عام للشركة  
القومية لاستغلال وتوزيع المياه

مهندسين عاملين

بمقتضى امر عدد 122 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فبراير 1976 :  
سمى السيد اراس التركي المهندس الرئيس مهندسا عاما ابتداء  
من اول جانفي 1974

بمقتضى امر عدد 123 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فبراير 1976 :  
سمى السيد احمد فريج المهندس الرئيس مهندسا عاما  
ابتداء من 24 ديسمبر 1974

بمقتضى امر عدد 124 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فبراير 1976 :  
سمى السيد عبد الجيد قارادة المهندس الرئيس مهندسا عاما  
ابتداء من 24 ديسمبر 1974

بمقتضى امر عدد 125 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فبراير 1976 :  
سمى السيد احمد خواجة المهندس الرئيس مهندسا عاما ابتداء  
من 24 ديسمبر 1974

امر عدد 117 لسنة 1976

مؤرخ في 18 فبراير 1976 يتعلق باسناد اراض اشتراكية على وجه الملكية الخاصة

نعتن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية .

بعد اطلاعنا على القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المتعلق بصيغة النظام الاساسي للاراضي الاشتراكية الذي وقع تنصيجه واتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 1971 المؤرخ في 14 جانفي 1971

وعلی الامر عدد 327 لسنة 1965 المؤرخ في 2 جويلية 1965 المتعلق بطبق القانون عدد 28 لسنة 1964 المؤرخ في 4 جوان 1964 المذكور اعلاه

## وزارة التجهيز

### دوائر فرعية

#### فوارد

من وزير التجهيز مؤرخ في 19 فيفري 1976 يتعلق بحداث دائرة دوائر فرعية في نطاق الادارة الجمودية بوزارة التجهيز

ان وزير التجهيز .

بعد اطلاعه على الامر عدد 374 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بتنظيم وزارة التجهيز وخاصة على الفصل 20 منه وعلى القرار المؤرخ في 18 أكتوبر 1975 المتعلق بحداث دوائر دوائر فرعية في نطاق الادارة الجمودية لوزارة التجهيز  
قرر ما ياتي :

**الفصل 1** - احدثت ضمن الادارة الجمودية بوزارة التجهيز دائرة سميت (دائرة القيروان)

**الفصل 2** - تفعلى دائرة القيروان المعين مقرها بالقيروان  
المدنية المحددة بولاية القيروان وسليانة  
وتشمل :

1 - المكتب الفني للدائرة

2 - الدوائر الفرعية الآتى بيانها :

- دائرة الفرعية للجسور والطرق بالقيروان
- دائرة الفرعية للاسكان والبناء بالقيروان
- دائرة الفرعية للجسور والطرق بسليانة
- دائرة الفرعية للاسكان والبناء بسليانة
- دائرة الفرعية للاشغال البلدية بالقيروان

**الفصل 3** - احدثت الدوائر الفرعية الآتية :

1 - دائرة الفرعية للاشغال البلدية بالمنستير ضمن دائرة سوسة

2 - دائرة الفرعية للموانئ الجوية والبحرية بالكاف ضمن دائرة الكاف

3 - دائرة الفرعية للموانئ الجوية والبحرية ببنزرت ضمن دائرة بنزرت

4 - دائرة الفرعية للموانئ الجوية والبحرية بتونس ضمن دائرة تونس

5 - دائرة الفرعية للموانئ الجوية والبحرية بسوسة ضمن دائرة سوسة

6 - دائرة الفرعية للموانئ الجوية والبحرية بصفاقس ضمن دائرة صفاقس

7 - دائرة الفرعية للموانئ الجوية والبحرية ببابايس ضمن دائرة قابس

**الفصل 4** - الغيت جميع الاحكام السابقة المخالفه لهذا القرار  
تونس في 19 فيفري 1976

وزير التجهيز  
الاسعد بن عثمان

اطلع عليه  
الوزير الاول  
الهادي نويرة

بمقتضى امر عدد 126 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :  
سمى السيد احمد العياشي المهندس الرئيس مهندسا عاما  
ابتداء من 24 ديسمبر 1974

بمقتضى امر عدد 127 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :  
سمى السيد حمدة حفصية المهندس الرئيس مهندسا عاما ابتداء  
من 24 ديسمبر 1974

بمقتضى امر عدد 128 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :  
سمى السيد الهاشمي حمزة المهندس الرئيس مهندسا عاما  
ابتداء من 24 ديسمبر 1974

بمقتضى امر عدد 129 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :  
سمى السيد محمد بن خذر المهندس الرئيس مهندسا عاما  
ابتداء من 24 ديسمبر 1974

## رئيس مخبر عام

بمقتضى امر عدد 130 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :  
سمى السيد ابراهيم دويك رئيس مخبر رئيس بصفة رئيس  
مخبر عام ابتداء من اول جانفي 1974

## وزارة التربية القومية

### تسمية

بمقتضى امر عدد 131 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :  
كلف السيد محمد الشرقي الاستاذ المحاضر بهام مدیر مركز  
دراسات البحوث والنشريات بكلية الحقوق والعلوم السياسية  
والاقتصادية بتونس

## وزارة الصحة العمومية

### اساتذة محاضرين

بمقتضى امر عدد 132 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :  
سمى السيد الدكتور محمد الطيب القصاب استاذًا محاضرًا  
غير زا بكلية الطب بتونس (شعبة المراحة لتقويم الاعضاء) ابتداء  
من اول سبتمبر 1975

بمقتضى امر عدد 133 لسنة 1976 مؤرخ في 18 فيفري 1976 :  
سمى السيد الدكتور جمال الدين المكروت استاذًا محاضرًا  
غير زا بكلية الطب بتونس (شعبة التشريح والجراحة) ابتداء من  
8 اكتوبر 1975

## وزارة النقل والمواصلات

اعادة ترتيب

قرار

من وزير النقل والمواصلات مؤرخ في 19 فيفري 1976 يتعلق باعادة ترتيب موظفين رسميين تابعين للاطارات الخاصة بوزارة النقل والمواصلات

ان وزير النقل والمواصلات .

بعد اطلاعه على القانون عدد 12 لسنة 1968 المؤرخ في 3 جوان 1968 يتعلق بالاطارات العام لاعون الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الادارية

قرر ما ياتي :

**الفصل 1 - نفع القرار المشار اليه اعلاه المؤرخ في 29 سبتمبر 1972 كما يلي :**

| ملاحظات                | الحالة الجديدة  |               |                 | الحالة القديمة |                      |
|------------------------|-----------------|---------------|-----------------|----------------|----------------------|
|                        | الرتبة والدرجات | الرقم القياسي | الرتبة والدرجات | الرقم القياسي  |                      |
| مع الاحتفاظ بالاقمية   | .....           | .....         | مراقب :         | مراقب :        |                      |
| بدون الاحتفاظ بالاقمية | 340             | .....         | الدرجة الثامنة  | 305            | الدرجة السادسة ..... |
| مع الاحتفاظ بالاقمية   | 340             | .....         | الدرجة الثامنة  | 285            | الدرجة الخامسة ..... |
|                        | 320             | .....         | الدرجة السابعة  | 265            | الدرجة الرابعة ..... |

**الفصل 2 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من اول جانفي 1972**

تونس في 19 فيفري 1976

وزير النقل والمواصلات

عبد الله فرحات

اطلبع عليه

الوزير الاول

الهادي نويرة

## اعلانات وارشادات

### وزارة الاقتصاد الوطني

**المؤسسات المرسمة والمعلات الخطيرة والمخلة بالصحة والمزعجة**

(مجلة الشفاف الفصول من 293 الى 324)  
الامر عدد 68 - 88 المؤرخ في 28 مارس 1968)

عدد 223 ص/R/M

اعلام للعموم

ليكن في علم العموم ان السيد البشير بن يفلح وكيل شركة الاخوة ابن يفلح الساكن بجندوبة 3 نهج المرب

والعامل في حق الشركة المذكورة قدم مطلبًا مسجلًا بادارة الصناعة في 17 اوت 1975 يلتزم به صدور الرخصة له بإنشاء معمل ومواد التنظيف من الدرجة الثانية بجندوبة نهج المقبرة طبق المثال المحقق بالطلب المذكور

وعليه فإنه ينبغي لن له اعترافات في خصوص انشاء ما ذكر ان يقدمها الى السيد مدير الصناعة بوزارة الاقتصاد الوطني بتونس او الى والي جندوبة او رئيس مجلس بلدية جندوبة في اجل نهاية شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلام بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويمكن للمعموم الاطلاع على المثال المحقق بالطلب المذكور بمكتبي الولاية او المجلس البلدي

# البيان المالي للبنوك

الميزان العام للحسابات بتاريخ 31 جانفي 1976

## أصول

|                 |       |   |
|-----------------|-------|---|
| 2.377.965,811   | ..... | الرصيد الذهبي                               |
| 7.101.675,016   | ..... | المساهمة في المؤسسات الدولية                |
| 4.315.579,275   | ..... | موجودات من حقوق السحب الخاصة                |
| 143.994.573,842 | ..... | موجودات العملة الأجنبية                     |
| 646.463,580     | ..... | اتفاقيات الدفعات                            |
| 27.586.092,917  | ..... | حسابات الدولة والبنك خاصة للتعاون الاقتصادي |
| 3.955.746,075   | ..... | الحساب الجاري بالبريد                       |
| 95.908.690,018  | ..... | سندات مخصومة                                |
| 1.917.327,801   | ..... | سندات مرهونة                                |
| 1.036.787,232   | ..... | سندات مخصومة وصكوك في الاستخلاص             |
| 23.015.000,000  | ..... | سندات مودعة للاستخلاص                       |
| 25.000.000,000  | ..... | التدخل لدى السوق النقدية                    |
| 11.946.875,000  | ..... | تسبيقة قارة للدولة                          |
| 5.053.125,000   | ..... | تسبيقة للدولة قابلة للترجيع                 |
| 1.643.905,000   | ..... | تسبيقة للدولة مقابل حقوق السحب الخاصة       |
| 478.415,908     | ..... | موجودات سندات التمويل                       |
| 40.466.557,173  | ..... | عقارات                                      |
| 2.523.087,438   | ..... | سندات عمومية لضمان قروض من الخارج           |
| 398.967.867,086 | ..... | حسابات انتظار وموجودات أخرى                 |

## خصوم

|                 |       |  |
|-----------------|-------|--|
| 169.822.303,697 | ..... | العملة المتداولة : اوراق ومسكوكات        |
| 2.413.203,458   | ..... | الحسابات الجاري للبنوك والمؤسسات المالية |
| —               | ..... | التدخل لدى السوق النقدية                 |
| 53.365.015,043  | ..... | حسابات الحكومة                           |
| 7.724.325,000   | ..... | منحة حقوق السحب الخاصة                   |
| 45.736.353,625  | ..... | التزامات أخرى تحت الطلب وباءد            |
| 1.036.787,232   | ..... | حساب مودعي سندات للاستخلاص               |
| 1.366,021       | ..... | اتفاقيات الدفعات                         |
| 29.332.127,509  | ..... | حسابات التعاون الاقتصادي                 |
| 15.800.000,000  | ..... | مبالغاحتياطية                            |
| 15.000.000,000  | ..... | مدخر خاص                                 |
| 2.000.000,000   | ..... | مدخر قانوني                              |
| 3.000.000,000   | ..... | رأس المال                                |
| 40.466.557,173  | ..... | التزامات مقابل سلفات من الخارج           |
| 13.269.828,328  | ..... | حسابات انتظار وطلبات أخرى                |
| 398.967.867,086 | ..... |  |

نسخة مطابقة للحسابات  
الحافظ  
محمد غنيمة

# المحكمة العقارية

## مطالب تسجيل

قبلة : التوhamي ننكور

شرقا : البندية

جوفا : كذلك

غربا : نور الدين محمود

### ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 923 30 المقدم للمحكمة العقارية في 15 جانفي 1976 طلب السيد الحاج محمد ابن الحاج البشير السبعي جنسيته Tunisienne وصناعته تاجر القاطن بتونس نهج باب الفلة عدد 72 تسجيل عقار بدون اسم محتوا على دار سكنى وحانوت متلاصقين الكائن بتونس نهج باب الفلة عدد 72 من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحتها 90 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه خيرة ويشهد انه الان على ملكه الخاص ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : ديوان مجرد

شرقا : طريق

جوفا : حمادي بن الحاج علي

غربا : طريق

### ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 924 30 المقدم للمحكمة العقارية في 16 جانفي 1976 طلب السيد خميس بن الطيب بن الصادق بلنيث جنسية Tunisienne وصناعته متقدع القاطن بسكنة سيدي فرج كلم 4 تسجيل عقار يقع بارض الدباغ محتوا على ارض فلاجية الكائن بسكنة سيدي فرج الكلم 4 من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحتها ارض الدباغ ويشهد انه الان على ملك ورثة شريفة بنت احمد بن محمد التركي وهو :

1) زوجها الطالب

2) اولادها منه :

- لطيفة عناء

- عبد الستار

- عبد الفتاح

- نور الدين

- الحبيب

- زهير

على الشياع بينهم حسب فريضتهم الشرعية

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : ارض محمد بن حسن بن يكير التركي

شرقا : طريق غير معبد

### ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 920 30 المقدم للمحكمة العقارية في 15 جانفي 1976 طلب السيد عبد السلام حمادة جنسيته Tunisienne وصناعته تاجر القاطن بتونس نهج باب الفلة عدد 72 تسجيل عقار بدون اسم محتوا على دار سكنى وحانوت متلاصقين الكائن بتونس نهج باب الفلة عدد 72 من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحتها 90 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه خيرة ويشهد انه الان على ملكه الخاص ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : الحاج رمضان الطرابلسي

شرقا : السيدة زهرة زوجة الحاج محمد القوانى في البعض وفي الباقي طريق عام

جوفا : حبس في حوزة سالم القلال

غربا : دار الشاذلي الخيارى

### ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 921 30 المقدم للمحكمة العقارية في 15 جانفي 1976 طلب السيد ناصر عيسى جنسيته Tunisienne وصناعته ضابط صف بالجيش tunisien والمعين محل مخابرته عند السيد محمد بن عمار نهج المرسى عدد 27 باردو تسجيل عقار بدون اسم محتوا على قطعة ارض صالحة للبناء الكائن بباردو طريق السيجومي من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحتها 250 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه الهناء ويشهد انه الان على ملك :

I) الطالب

2) زوجته سعدية بنت محمد بن عمار الفلاح

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : النهج عدد 88

شرقا : المقسم عدد 48 من المثال التقسيمي لجمعية تعاافية البناء « الغالبة »

جوفا : المقسم عدد 59 من نفس المثال

غربا : المقسم عدد 46 من نفس المثال

### ولاية نابل

بمقتضى المطلب عدد 922 30 المقدم للمحكمة العقارية في 15 جانفي 1976 طلب السيد ابراهيم بن محمد بوطريف جنسيته Tunisienne وصناعته معلم القاطن بقرية نهج المهدية تسجيل عقار بدون اسم محتوا على قطعة ارض بها فيلا بقصد البناء الكائن بقرية داخل منطقة البلدية من ولاية نابل ومحكمة الناحية بنابل تبلغ مساحتها 360 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه السعادة ويشهد انه الان على ملكه الخاص ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

### ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 928 المقيد للمحكمة العقارية في 19 جانفي 1976 طلب السيد سليم بن رشيد بن مصطفى جنسيته تونسية وصناعته مدير شركة القاطن بالشرقية سكرة تسجيل عقار يعرف بعنوان المساوي محتوا على قطعة ارض بقضاء الكائن بالشرقية من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 4 هكتارات و 52 هارا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه اعبيه I ويشهد انه الان على منك :

1) الطالب وينوبه 5/4

2) محمد بن حمودة العشيبى

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : الرسم العقاري 615

شرقا : املاك الدولة

جوفا : نبارة

غربا : ارض غزاله

جوفا : الحاج احمد الفريقي في البعض وفي الباقي العناصر وبعد العزيز وخيس اولاد الطيب بن حسين الفريقي  
شريا : طريق غير معبد

### ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 925 المقيد للمحكمة العقارية في 16 جانفي 1976 طلب السيد العربي بن الصادق بن سليمان الشيعاوي جنسيته تونسية وصناعته تاجر ملابس القاطن بتونس 6 نهج رومة تسجيل عقار بدون لسم محتوا على ارض فلاحة الكائن برواد برج الطويل مشيخة اريانة من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحتها هكتارا و 93 هارا و 90 صنتيارا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه حسين عبيد 8 ويشهد انه الان على ملكه الخاص ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

**ملاحظة :** ان القطعة موضوع المطلب الحالي توافق القطعة عدد 389 من عمليات مسح السبالا المنطقه III الجهة H (الرسم الموزي عدد 407 السبالا)

### ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 926 المقيد للمحكمة العقارية في 17 جانفي 1976 طلب السيد جان ماري قريسان جنسيته فرنسيه وصناعته مهندس القاطن بتونس II نهج عزيزة عثمانة موتيال فيل تسجيل عقار يعرف بسانية القستالي محتوا على قطعة ارض مشجرة عودا رقيقا وبها مسكن وبئر الكائن بسكرة سيدي فرج من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحتها 5000 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه سانية المجل ويشهد انه الان على ملك :

ابنه قريسان سيريل مولود بتونس في 3 سبتمبر 1974 وله موكل شرعى والده طالب التسجيل ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : زهرة ومنوبة بوراوي

شرقا : الحاج صالح التركي

جوفا : الحاج المختار التركي

غربا : الحاج صالح بن حسين

### ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 927 المقيد للمحكمة العقارية في 14 جانفي 1976 طلب السيد سليم العربي بن رشيد بن مصطفى جنسيته تونسية وصناعته مدير شركة القاطن بالشرقية - سكرة تسجيل عقار يعرف بارض غزاله محتوا على قطعة ارض بقضاء الكائن بالشرقية مشيخة اريانة من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحتها هكتارا و 13 هارا و 68 صنتيارا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه ارض غزاله ويشهد انه الان على ملك :

1) الطالب

2) محمد بن حمودة العشيبى

انصافا بينهما على الشياع

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : ارض بوخبزة

شرقا : جنان الميساوي

جوفا : ارض نبارة

غربا : ارض بنات قاسم واملاك الدولة

### ولاية نابل

بمقتضى المطلب عدد 929 المقيد للمحكمة العقارية في 20 جانفي 1976 طلب السيد سليم العربي بن رشيد بن مصطفى جنسيته تونسية وصناعته مدير شركة القاطن بالشرقية سكرة تسجيل عقار يعرف بهنشير ازمور محتوا على قطعة ارض بقضاء الكائن بقلبليبية من ولاية نابل ومحكمة الناحية بمنزل تميم تبلغ مساحتها 741 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه خديجة ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : جميل ابن الحاج احمد الحمامي

شرقا : ملك فيلار

جوفا : ملك موري ارفى

جوفا : جميل الحمامي

### ولاية نابل

بمقتضى المطلب عدد 930 المقيد للمحكمة العقارية في 19 جانفي 1976 طلب السيد الصادق بن التوهامي الطنكور جنسيته تونسية وصناعته معلم القاطن بقرية ساحة الجمهورية تسجيل عقار بدون اسم محتوا على دار سكنى الكائن بقرية داخل المنطقه البلدية من ولاية نابل ومحكمة الناحية بنابل تبلغ مساحتها 370 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه الهناء ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : طريق

شرقا : زنقة

جوفا : دار ابراهيم بوطريف

غربا : دار عبد القادر بن محمد العلمني

### ولاية نابل

بمقتضى المطلب عدد 30933 المقدم للمحكمة العقارية في 20 جانفي 1976 طلبت الوكالة العقارية للسكنى والمعينة محل مخابرتها بمكتبها 47 شارع الحبيب بورقيبة بتونس تسجيل عقار بدون اسم محتوا على قطعة ارض صالحة للبناء الكائن ببئر الوسط بالحاجرة قبلي نابل من ولاية نابل ومحكمة الناحية بنابل تبلغ مساحته 30 هارا و 15 صنتيارا وتريد الطالبة ان تسميه مهرجان وتشهد انه الان على ملك :

الوكلة العقارية للسكنى

ولا يوجد عليه ادنى تعلم ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يعود :

قبلة : ورثة القسططي  
شرقا : ورثة الكناني والرسم العقاري 26515 س 2  
جوفا : حبس الزين  
غربا : ارض بحرون

### ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30934 المقدم للمحكمة العقارية في 20 جانفي 1976 طلبت الوكالة العقارية للسكنى والمعينة محل مخابرتها بمكتبها 47 شارع الحبيب بورقيبة بتونس تسجيل عقار يعرف بتلة الذهب محتوا على قطعة ارض بها دار سكنى يكرش الغابة مشيخة اريانة من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 4 هكتارات و 95 هارا و 78 صنتيارا وتريد الطالبة ان تسميه وسام وتشهد انه الان على ملك :

الوكلة العقارية للسكنى

ولا يوجد عليه ادنى تعلم ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يعود :

قبلة : ابو بكر بن رابع  
شرقا : ارض صالح بن الشرقي العباسي  
جوفا : ارض عمر العباسي  
غربا : ارض عمر بن صالح الخطاب وابراهيم بن الاخرم

### ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 935 المقدم للمحكمة العقارية في 21 جانفي 1976 طلب السيد محمد الهادي بن محمد البرادعي جنسيته تونسية وصناعته عون فني فلاحي القاطن باريانة 15 نهج العربي زروق تسجيل عقار يعرف بشراك الحاج محتوا على قطعة ارض صالحة للبناء كائن بالشرقية طريق شطرانة مشيخة اريانة من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 506 مترا مربعا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه ارض البرادعي ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تعلم ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يعود :

قبلة : خميس ابن الحاج العربي العجنقى  
شرقا : القطعة عدد 6 من المثال التقسيمي  
جوفا : القطعة عدد 8 من نفس المثال  
غربا : طريق متواصل

### ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 931 المقدم للمحكمة العقارية في 20 جانفي 1976 طلبت الوكالة العقارية للسكنى المعينة محل مخابرتها بمكتبها 47 شارع الحبيب بورقيبة بتونس تسجيل عقار يعرف بوادي القفال - جامع الحدادين - وادي جبران محتوا على ثلاثة قطع ارض صالحة للبناء الكائن يكرش الغابة مشيخة اريانة من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحتها هكتارين 96 هارا و 51 صنتيارا تقريبا ويريد الطالب ان تسميه وادي قفال وتشهد انه الان على ملك الوكالة العقارية للسكنى

ولا يوجد عليه ادنى تعلم ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يعود :

### القطعة الاولى :

قبلة : ملك الخطاب الغلام القطريسي  
شرقا : الرسم العقاري 648  
جوفا : الخطاب الغلام القطريسي  
غربا : طريق

### القطعة الثانية :

قبلة : ملك حسن بن الطيب في البعض والخطاب الغلام القطريسي في الباقي

شرقا : طريق  
جوفا : الرسم العقاري 7045  
غربا : ملك حسين ابن الحاج سالم الزيات

### القطعة الثالثة :

قبلة : الحاج سالم الزيات  
شرقا : كذلك  
جوفا : ملك مصطفى فرج ومحمد الزواري  
غربا : املاك الدولة في البعض وفي الباقي الرسم العقاري 7045

### ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 932 المقدم للمحكمة العقارية في 20 جانفي 1976 طلبت الوكالة العقارية للسكنى المعينة محل مخابرتها بمكتبها 47 شارع الحبيب بورقيبة بتونس تسجيل عقار يعرف ببرج العلوج محتوا على ارض صالحة للبناء الكائن يكرش الغابة مشيخة اريانة من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 88 هارا و 80 صنتيارا تقريبا ويريد الطالبة ان تسميه برج العلوج وتشهد انه الان على ملك الوكالة العقارية للسكنى

ولا يوجد عليه ادنى تعلم ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يعود :

### قبلة : ورثة المستيري

شرقا : ارض فريد اسكندراني  
جوفا : طريق برج منيهلة  
غربا : ارض احمد معمر

## ولاية نابل

بمقتضى المطلب عدد 30939 المقصد للمحكمة العقارية في 23 جانفي 1976 طلب السيد الحبيب بن محمد شوشان جنسيته تونسية وصناعته صانع فخار القاطن بنبيل نهج الهداد شاكر تسجيل عقار بدون اسم محتوا على دار سكنى بقصد البناء الكائن بنبيل نهج الحبيب كرمة من ولاية نابل ومحكمة الناحية بنبيل تبلغ مساحته 72,80 مترًا مربعًا تقريباً ويريد الطالب أن يسميه دار ريم ويشهد أنه الان على ملكه الخاص ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : طريق

شرقاً : دار عبد الحميد بن محمود الدغيس  
جوفاً : محمد بن علي معتوق  
غرباً : نجيبة بنت احمد عبد الوهاب

## ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30940 المقصد للمحكمة العقارية في 23 جانفي 1976 طلب السيد محمد بن علي الغريسي جنسيته تونسية وصناعته مساعد فني القاطن بسبالة مناق تسجيل عقار بدون اسم محتوا على قطعة ارض فلاحية الكائن بسبالة مناق من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 2475 م² تقريباً ويريد الطالب أن يسميه السعادة ويشهد أنه الان على ملكه الخاص ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : طريق

شرقاً وجوفاً وغرباً : الرسم العقاري 91327

## ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30941 المقصد للمحكمة العقارية في 23 جانفي 1976 طلب السيد محمد بن سعد بن محمد العياشي جنسيته تونسية وصناعته عامل يومي القاطن بالمرسى سانية الرصاص تسجيل عقار يعرف بسانية الرصاص محتوا على ارض بيضاء صالحة للبناء الكائن بالمرسى سانية الرصاص من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 540 مترًا مربعًا تقريباً ويريد الطالب أن يسميه العياشي ويشهد أنه الان على ملك :

(1) الطالب

(2) زوجته فائزة بنت عمار بن علي العياشي  
اصفافاً بينهما على الشياع  
ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : سانية الحوكى

شرقاً : ملك التومي الوسلاطي

جوفاً : ملك صالح العميري

غرباً : ملك ورثة الكيلاني محمد شعبان

## ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30936 المقصد للمحكمة العقارية في 21 جانفي 1976 طلب السيد عمار بن رحومة بن عمار العكاري جنسيته تونسية وصناعته مقاقد القاطن باريابة الجديدة 5 نهج الكاهنة تسجيل عقار بدون اسم محتوا على قطعة ارض بها دار سكنى وموضع زيتون الكائن بكرش الغابة مشيخة اريابة هن ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحتها 4000 مترًا مربعًا تقريباً ويريد الطالب أن يسميه العكاري ويشهد أنه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : الطاهر الجبالي (المطلب 28822) وشعبان الريhani (المطلب 28373)

شرقاً : ملك جماعة الرماضنية  
جوفاً : بلقاسم الدريدي (المطلب 57) ومحمد الشريف غرباً : العرياني

## ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30937 المقصد للمحكمة العقارية في 23 جانفي 1976 طلب السيد عبد العزيز بن محمد بن علي بن عون جنسيته تونسية وصناعته عون صحة القاطن بتونس 43 نهج سيدى الحضار والمعين محل مخابرته بمكتب الاستاذ الصادق الكعبي المحامي 24 مكرر شارع باب بنات تونس تسجيل عقار بدون اسم محتوا على دار سكنى يعلوها طابق اول الكائن بتونس 43 نهج سيدى الحضار من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحتها 154 مترًا مربعًا تقريباً ويريد الطالب أن يسميه العاشرة ويشهد أنه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : نهج سيدى الحضار

شرقاً : دار محمد بن ابراهيم في البعض وفي الباقي دار المزار

جوفاً : دار الحاج مسعود معمر في البعض وفي الباقي مورانة غرباً : الحاج عبد الباقي في البعض وفي الباقي ماريشكو الايطالي

## ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30938 المقصد للمحكمة العقارية في 23 جانفي 1976 طلب السيد محمد بن الشاذلي بوروبة جنسيته تونسية وصناعته مدير شركة القاطن بالمنزه 3 ساحة 7017 بتونس تسجيل عقار يعرف بمقر الغريف محتوا على ارض بيضاء صالحة للبناء الكائن برواد من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحتها 3464 مترًا مربعًا تقريباً ويريد الطالب أن يسميه ريم ويشهد أنه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

ان العقار موضع المطلب الحالي يوافق القطعة عدد 175 من عمليات مسح السبالة المنطقة هـ (الرسم الموزي 494 س السبالة)

### ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30942 المقدم للمحكمة العقارية في 26 جانفي 1976 طلبت السيدة بية بنت صالح مروش ارمالة محمد البرشوسي جنسيتها تونسية القاطنة بتونس 6 نهج بن عبد الله تسجيل عقار يعمر بمساحة متر 780 مربع تقريبا ويريد الطالبة ان يسميه السعادة وتشهد انه الان على ملكها الخاص ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يعود :

جوفا : محمد المناعي  
غربا : حسين السياسي

### ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30945 المقدم للمحكمة العقارية في 28 جانفي 1976 طلبت الوكالة العقارية للسكنى والمعينة محل مخابرتها بمكتبها 47 شارع الحبيب بورقيبة بتونس تسجيل عقار بالشتمالي محظوظ على ارض صالحة للبناء الكائن بوادي القصب كرش الغابة مشيخة اريانة من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 95 هارا و 90 صنتيارا تقريبا ويريد الطالبة ان يسميه الشتمالي وتشهد انه الان على ملكها الخاص

الوكالة العقارية للسكنى

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يعود :

قبلة وغربا : الخطاب بن صالح بن الخطاب

شرقا : حمدون

جوفا : وقف الجمعية والخطاب

### ولاية نابل

بمقتضى المطلب عدد 30946 المقدم للمحكمة العقارية في 28 جانفي 1976 طلبت الشركة القومية العقارية للبلاد التونسية المعينة محل مخابرتها بمكتبها حي المهرجان - المنزه - تونس تسجيل عقار بدون اسم محظوظ على 7 قطع ارض متلاصقة صالحة للبناء الكائن بالهوارية من ولاية نابل ومحكمة الناحية بمنزل تميم تبلغ مساحته 235 متر 24 مربع تقريبا ويريد الطالبة ان يسميه الزيزفون وتشهد انه الان على ملكها الخاص

الشركة القومية العقارية للبلاد التونسية

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يعود :

قبلة : محمد بن عمر باير في البعض وفي الباقي طريق خزان الماء وخران الماء ومعاوية بن عثمان واحمد بن الكحلة

شرقا : محمد بن عمر باير وطريق خزان الماء وخران الماء

جوفا : ورثة علي بن عثمان صالح الميلادي في البعض وهي الباقي الظاهر بن ابراهيم والهادي بن عثمان

غربا : حسن بن علي بن عثمان صالح بالكحلة وحمد

### اعلانات تعديل

### ولاية تونس

١ - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (هنشير عين الصافية) الكائن بمشيخة عين الفطوم معتمدية الفحص الذي طلب تسجيله السيد سمع الله بن الفريجي بن الحاج بلقاسم والمعين محل مخابرته بمكتب الاستاذ محمد الازهر الشابي المعami 28 شارع باب بنات تونس بمطلب عدد 824 وصفة كونه مالك يباشره السيد مصطفى عبد الله مهندس معلم بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 29 مارس 1976 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون بمركز الحرس الوطني بالفحص

بمقتضى المطلب عدد 30943 المقدم للمحكمة العقارية في 26 جانفي 1976 طلب السيد احمد ابن الحاج محمد العجنقى جنسيته تونسية وصناعته فلاح القاطن بالشرقية مشيخة اريانة تسجيل عقار يعمر بالزليزي محظوظ على ارض بيضاء صالحة للبناء الكائن بالشرقية مشيخة اريانة من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 2100 متر 24 مربع تقريبا ويريد الطالب ان يسميه النجاح ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يعود :

قبلة : جلول العجنقى

شرقا : طريق عام

جوفا : منصف وتوفيق الشريف

غربا : عمر العجنقى

### ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 30944 المقدم للمحكمة العقارية في 27 جانفي 1976 طلب السيد محمد علي بن محمد بن صالح التركى جنسيته تونسية وصناعته سائق القاطن بالمرسى سانية الطراح تسجيل عقار يعمر بمساحة الطراح محظوظ على قطعة ارض تشتمل على دار سكنى الكائن بالمرسى سانية الطراح من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 350 متر 24 مربع تقريبا ويريد الطالب ان يسميه سنية ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يعود :

قبلة : بلقاسم السياسي

شرقا : بهج

عدد 30 236 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف بن عمران مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 23 مارس 1970 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون بمركز الشرطة بموناق

#### ولاية تونس

2 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الرياض)  
لأن بزغوان الذي طلب تسجيله السيد علاله بن هلال بمطلب  
عدد 20565 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد بن عبد الله مصطفى  
مهندسين محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في  
16 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون امام  
بمعتمدية زغوان

#### ولاية تونس

9 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (مبروكة)  
الكافن بالشخص الذي طلب تسجيله السيد عمر البهلو و من معه  
بمطلب عدد 30 238 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد بن  
عبد الله مصطفى مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم  
الخرائط في 18 مارس 1976 على الساعة الحادية عشرة صباحا  
والاجتماع يكون ببلدية الفحص

#### ولاية تونس

3 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (فارج)  
لأن بزغوان الذي طلب تسجيله السيد محمد شاوش بمطلب  
عدد 625 29 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد بن عبد الله مصطفى  
مهندسين محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في  
17 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون  
بمعتمدية زغوان

#### ولاية تونس

10 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (المقدرة)  
الكافن بزغوان الذي طلب تسجيله السيد الهادي الغراة ومن معه  
بمطلب عدد 306 306 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد بن  
عبد الله مصطفى مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم  
الخرائط في 19 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع  
يكون بمعتمدية زغوان

#### ولاية تونس

4 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الهباء)  
للسائن بالوردية الذي طلب تسجيله السيد عثمان المزوجي  
بمطلب عدد 105 30 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد بن صالح  
بن العزيز مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط  
15 مارس 1976 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع  
يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية تونس

11 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الشيشمالي)  
الكافن بالكريارية الذي طلب تسجيله السيد محمد  
الحبيب الجبنياني ومن معه بمطلب عدد 387 30 وبصفة كونهم  
مالكين يباشره السيد بن صالح بمطلب  
قيس الاراضي ورسم الخرائط في 11 مارس 1976 على الساعة  
الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون بمركز الشرطة  
بالكريارية

#### ولاية تونس

12 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (ملasse 1)  
الكافن بزغوان الذي طلب تسجيله السيد عمر بن ملاسة بمطلب  
عدد 561 30 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد بن عبد الله  
مصطففي مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط  
في 20 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون  
بمعتمدية زغوان

#### ولاية تونس

13 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (عبد  
السلام) الكافن بزغوان الذي طلب تسجيله السيد عمر بن ملاسة  
بمطلب عدد 565 30 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد بن عبد  
الله مصطففي مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط  
في 22 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون  
بمعتمدية زغوان

#### ولاية سابل

14 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الهباء)  
الكافن ببابل تقسم الحبيب الكرمي الذي طلب تسجيله السيد  
المنصف العربي بمطلب عدد 046 30 وبصفة كونه مالكا يباشره  
السيد البشاراوي مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم  
الخرائط في 5 افريل 1976 على الساعة الثامنة والنصف صباحا  
والاجتماع يكون بمصلحة قيس الاراضي ببابل

#### ولاية تونس

5 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (سانية)  
الكافن بتونس زنقة عبد الرزاق عدد 10 الذي طلب  
تسجيله السيد قاسم الوسلاطي ومن معه بمطلب  
عدد 121 30 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد بن صالح  
بن العزيز مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط  
15 مارس 1976 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع  
يكون امام مركز البريد بتونس

#### ولاية تونس

6 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار  
السلام) الكافن بتونس زنقة عبد الرزاق عدد 10 الذي طلب  
تسجيله السيد قاسم الوسلاطي ومن معه بمطلب  
عدد 169 30 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد محمد علي عباس مهندس  
بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 12 مارس 1976  
الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان  
المذكور

#### ولاية تونس

7 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (بوشعيبة)  
للفحص الذي طلب تسجيله السيد التوري بوشعيبة ومن  
بمطلب عدد 231 30 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد بن  
عبد الله مصطففي مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم  
الخرائط في 18 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع  
يكون امام بلدية الفحص

#### ولاية تونس

8 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (بوبعرى)  
لمن بمناق الذي طلب تسجيله السيد عمر بوبعرى بمطلب

**ولاية القيروان**

22 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (ملك السهيلي) الكائن بمنشىء الذريعت الذي طلب تسجيله السيد علي بن حسن السهيلي بمطلبـه عدد 233 60 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد السعيد مهندس محلـف بـديوان قيس الاراضي ورسم الخـرائط في 30 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحا والاجتمـاع يكون في مكان الملك المذكور

**ولاية القيروان**

23 - ان وضع العلامات الوقـتـية في الملك المعـرـوف (كوشـة اولاد حـفـوز) الكـائـن باولاد حـفـوز معـتمـدية نـصـرـ اللهـ الذـي طـلـبـ تسـجـيلـهـ السـيـدـ عـبـدـ الحـمـيدـ بـمـطـلـبـهـ عـدـدـ 296 60 وبـصـفـةـ كـوـنـهـ مـالـكـ يـباـشـرـهـ السـيـدـ خـمـيسـ التـصـرـيـ مـهـنـدـسـ محلـفـ بـديـوانـ قـيـسـ الـأـرـاضـيـ وـرـسـمـ الـخـرـائـطـ فـيـ 23ـ مـارـسـ 1976ـ عـلـىـ السـاعـةـ التـاسـعـةـ بـعـدـ الزـوـالـ وـالـاجـتمـاعـ يـكـوـنـ فـيـ مـكـانـ الـمـلـكـ المـذـكـورـ

**ولاية مدنين**

24 - ان وضع العلامات الوقـتـية في الملك المعـرـوف (حيـالـقـدـمـ) الكـائـنـ بـرمـادـةـ وـلـاـيـةـ مـدـنـينـ الذـيـ طـلـبـ تسـجـيلـهـ الشـرـكـةـ الـقـوـمـيـةـ الـعـقـارـيـةـ لـلـبـلـادـ التـونـسـيـةـ بـمـطـلـبـهـ عـدـدـ 334 60 وبـصـفـةـ كـوـنـهـ مـالـكـ يـباـشـرـهـ السـيـدـ جـرجـيـرـ جـرجـيـرـ مـهـنـدـسـ محلـفـ بـديـوانـ قـيـسـ الـأـرـاضـيـ وـرـسـمـ الـخـرـائـطـ فـيـ 23ـ مـارـسـ 1976ـ عـلـىـ السـاعـةـ التـاسـعـةـ صـبـاحـاـ وـالـاجـتمـاعـ يـكـوـنـ فـيـ مـكـانـ الـمـلـكـ المـذـكـورـ

**ولاية مدنين**

25 - ان وضع العلامات الوقـتـية في الملك المعـرـوف (حيـالـدـرـجـيـ) الكـائـنـ بـتـطاـوـيـنـ الذـيـ طـلـبـ تسـجـيلـهـ الشـرـكـةـ الـقـوـمـيـةـ الـعـقـارـيـةـ لـلـبـلـادـ التـونـسـيـةـ بـمـطـلـبـهـ عـدـدـ 445 60 وبـصـفـةـ كـوـنـهـ مـالـكـ يـباـشـرـهـ السـيـدـ جـرجـيـرـ جـرجـيـرـ مـهـنـدـسـ محلـفـ بـديـوانـ قـيـسـ الـأـرـاضـيـ وـرـسـمـ الـخـرـائـطـ فـيـ 26ـ مـارـسـ 1976ـ عـلـىـ السـاعـةـ التـاسـعـةـ صـبـاحـاـ وـالـاجـتمـاعـ يـكـوـنـ فـيـ مـكـانـ الـمـلـكـ المـذـكـورـ

**ولاية مدنين**

26 - ان وضع العلامات الوقـتـية في الملك المعـرـوف (ريفـيـةـ رـمـادـةـ - Iـ) الكـائـنـ بـرمـادـةـ وـلـاـيـةـ مـدـنـينـ الذـيـ طـلـبـ تسـجـيلـهـ الشـرـكـةـ الـقـوـمـيـةـ الـعـقـارـيـةـ لـلـبـلـادـ التـونـسـيـةـ بـمـطـلـبـهـ عـدـدـ 446 60 وبـصـفـةـ كـوـنـهـ مـالـكـ يـباـشـرـهـ السـيـدـ جـرجـيـرـ جـرجـيـرـ مـهـنـدـسـ محلـفـ بـديـوانـ قـيـسـ الـأـرـاضـيـ وـرـسـمـ الـخـرـائـطـ فـيـ 24ـ مـارـسـ 1976ـ عـلـىـ السـاعـةـ التـاسـعـةـ صـبـاحـاـ وـالـاجـتمـاعـ يـكـوـنـ فـيـ مـكـانـ الـمـلـكـ المـذـكـورـ

**ولاية القيروان**

27 - ان وضع العلامات الوقـتـية في الملك المعـرـوف (منـشـيرـ محمودـ العـابـدـ) الكـائـنـ بـمـشـيـخـةـ الـهـوـارـبـ وـلـاـيـةـ القـيرـوانـ الذـيـ طـلـبـ تسـجـيلـهـ السـيـدـ مـحـمـودـ بـمـطـلـبـهـ عـدـدـ 452 60 وبـصـفـةـ كـوـنـهـ مـالـكـ يـباـشـرـهـ السـيـدـ خـمـيسـ التـصـرـيـ مـهـنـدـسـ محلـفـ بـديـوانـ قـيـسـ الـأـرـاضـيـ وـرـسـمـ الـخـرـائـطـ فـيـ 24ـ مـارـسـ 1976ـ عـلـىـ السـاعـةـ الثـامـنـةـ صـبـاحـاـ وـالـاجـتمـاعـ يـكـوـنـ فـيـ مـكـانـ الـمـلـكـ المـذـكـورـ

**ولاية القيروان**

28 - ان وضع العلامات الوقـتـية في الملك المعـرـوف (الـبـغـثـ) الكـائـنـ بـالـهـوـارـبـ وـلـاـيـةـ القـيرـوانـ الذـيـ طـلـبـ تسـجـيلـهـ السـيـدـ مـحـمـودـ بـمـطـلـبـهـ عـدـدـ 453 60 وبـصـفـةـ كـوـنـهـ مـالـكـ يـباـشـرـهـ السـيـدـ خـمـيسـ النـاصـرـيـ مـهـنـدـسـ محلـفـ بـديـوانـ قـيـسـ الـأـرـاضـيـ وـرـسـمـ الـخـرـائـطـ فـيـ 25ـ مـارـسـ 1976ـ عـلـىـ السـاعـةـ الثـامـنـةـ صـبـاحـاـ وـالـاجـتمـاعـ يـكـوـنـ فـيـ مـكـانـ الـمـلـكـ المـذـكـورـ

**ولاية تونس**

15 - ان وضع العلامات الوقـتـية في الملك المعـرـوف (المـالـوـفـ) الكـائـنـ بـمـرـنـاقـ الذـيـ طـلـبـ تسـجـيلـهـ السـيـدـ الطـبـ الدـغـرـيـ بـمـطـلـبـهـ عـدـدـ 717 30 وبـصـفـةـ كـوـنـهـ مـالـكـ يـباـشـرـهـ السـيـدـ بنـ عـمـراـويـ مـهـنـدـسـ محلـفـ بـديـوانـ قـيـسـ الـأـرـاضـيـ وـرـسـمـ الـخـرـائـطـ فـيـ 27ـ مـارـسـ 1976ـ عـلـىـ السـاعـةـ الثـامـنـةـ وـالـنـصـفـ صـبـاحـاـ وـالـاجـتمـاعـ يـكـوـنـ اـمـامـ مـرـكـزـ الـبـرـيدـ بـمـرـنـاقـ

**ولاية القيروان**

16 - ان وضع العلامات الوقـتـية في الملك المعـرـوف (بالـسـعـادـةـ) الكـائـنـ بـسـيـديـ عـلـيـ بنـ نـصـرـ اللـهـ الذـيـ طـلـبـ تسـجـيلـهـ السـيـدـ عـشـانـ بنـ مـحـمـدـ بنـ خـمـيسـ المـحـفـوظـيـ بـمـطـلـبـهـ عـدـدـ 59118 59 وبـصـفـةـ كـوـنـهـ مـالـكـ يـباـشـرـهـ السـيـدـ خـمـيسـ النـصـرـيـ مـهـنـدـسـ محلـفـ بـديـوانـ قـيـسـ الـأـرـاضـيـ وـرـسـمـ الـخـرـائـطـ فـيـ 23ـ مـارـسـ 1976ـ عـلـىـ السـاعـةـ التـاسـعـةـ صـبـاحـاـ وـالـاجـتمـاعـ يـكـوـنـ فـيـ مـكـانـ الـمـلـكـ المـذـكـورـ

**ولاية القيروان**

17 - ان وضع العلامات الوقـتـية في الملك المعـرـوف (بالـسـعـادـةـ) الكـائـنـ بـالـوـسـلـاتـيـةـ الذـيـ طـلـبـ تسـجـيلـهـ السـيـدـ الـهـادـيـ بنـ صالحـ المـزـروـيـ بـمـطـلـبـهـ عـدـدـ 337 59 وبـصـفـةـ كـوـنـهـ مـالـكـ يـباـشـرـهـ السـيـدـ حـامـدـ السـوـيدـ مـهـنـدـسـ محلـفـ بـديـوانـ قـيـسـ الـأـرـاضـيـ وـرـسـمـ الـخـرـائـطـ فـيـ 5ـ أـفـرـیـلـ 1976ـ عـلـىـ السـاعـةـ الثـامـنـةـ صـبـاحـاـ وـالـاجـتمـاعـ يـكـوـنـ فـيـ مـكـانـ الـمـلـكـ المـذـكـورـ

**ولاية القيروان**

18 - ان وضع العلامات الوقـتـية في الملك المعـرـوف (الـسـعـادـةـ) الكـائـنـ بـالـذـرـيـعـاتـ مـعـتـمـدـيـةـ السـبـيـخـةـ الذـيـ طـلـبـ تسـجـيلـهـ السـيـدـ عـمـارـ بنـ الطـبـيـبـ بنـ الدـهـمـانـيـ بـمـطـلـبـهـ عـدـدـ 451 59 وبـصـفـةـ كـوـنـهـ مـالـكـ يـباـشـرـهـ السـيـدـ حـامـدـ السـوـيدـ مـهـنـدـسـ محلـفـ بـديـوانـ قـيـسـ الـأـرـاضـيـ وـرـسـمـ الـخـرـائـطـ فـيـ 29ـ مـارـسـ 1976ـ عـلـىـ السـاعـةـ التـاسـعـةـ صـبـاحـاـ وـالـاجـتمـاعـ يـكـوـنـ فـيـ مـكـانـ الـمـلـكـ المـذـكـورـ

**ولاية القيروان**

19 - ان وضع العلامات الوقـتـية في الملك المعـرـوف (اوـلـادـ يـعقوـبـيـ) الكـائـنـ بـالـوـسـلـاتـيـةـ الذـيـ طـلـبـ تسـجـيلـهـ السـيـدـ عـلـيـ بنـ زـيـدـ يـعقوـبـيـ وـمـنـ مـعـهـ بـمـطـلـبـهـ عـدـدـ 642 59 وبـصـفـةـ كـوـنـهـ مـالـكـ يـباـشـرـهـ السـيـدـ حـامـدـ السـوـيدـ مـهـنـدـسـ محلـفـ بـديـوانـ قـيـسـ الـأـرـاضـيـ وـرـسـمـ الـخـرـائـطـ فـيـ 6ـ أـفـرـیـلـ 1976ـ عـلـىـ السـاعـةـ الثـامـنـةـ وـالـنـصـفـ صـبـاحـاـ وـالـاجـتمـاعـ يـكـوـنـ فـيـ مـكـانـ الـمـلـكـ المـذـكـورـ

**ولاية القيروان**

20 - ان وضع العلامات الوقـتـية في الملك المعـرـوف (الـصـالـلـةـ) الكـائـنـ بـالـوـسـلـاتـيـةـ الذـيـ طـلـبـ تسـجـيلـهـ السـيـدـ عـلـيـ بنـ القـتـيـنـيـ الـهـاجـيـ بـمـطـلـبـهـ عـدـدـ 695 59 وبـصـفـةـ كـوـنـهـ مـالـكـ يـباـشـرـهـ السـيـدـ حـامـدـ السـوـيدـ مـهـنـدـسـ محلـفـ بـديـوانـ قـيـسـ الـأـرـاضـيـ وـرـسـمـ الـخـرـائـطـ فـيـ 5ـ أـفـرـیـلـ 1976ـ عـلـىـ السـاعـةـ الـعـاـشـرـةـ صـبـاحـاـ وـالـاجـتمـاعـ يـكـوـنـ فـيـ مـكـانـ الـمـلـكـ المـذـكـورـ

**ولاية القيروان**

21 - ان وضع العلامات الوقـتـية في الملك المعـرـوف (الـقـوـادـةـ) الكـائـنـ بـمـشـيـخـةـ الـمـلاـ وـلـاـيـةـ القـيرـوانـ الذـيـ طـلـبـ تسـجـيلـهـ السـيـدـ يـلـقـاسـ بنـ مـحـمـدـ بنـ مـبـرـوكـ بـمـطـلـبـهـ عـدـدـ 131 60 وبـصـفـةـ كـوـنـهـ مـالـكـ يـباـشـرـهـ السـيـدـ توـفيـقـ الشـوـاشـيـ مـهـنـدـسـ محلـفـ بـديـوانـ قـيـسـ الـأـرـاضـيـ وـرـسـمـ الـخـرـائـطـ فـيـ 26ـ مـارـسـ 1976ـ عـلـىـ السـاعـةـ التـاسـعـةـ صـبـاحـاـ وـالـاجـتمـاعـ يـكـوـنـ فـيـ مـكـانـ الـمـلـكـ المـذـكـورـ

الاراضي ورسم الخرائط في 27 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قابس

36 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (سارة) الكائن بالحامة ولاية قابس الذي طلب تسجيله السيد بلقاسم بن ساسي بن محمد شرف الدين بمطلبها عدد 61155 وبصفة كونه مالكاً يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 15 مارس 1976 على الساعة العاشرة صباحاً والاجتماع يكون امام معتمدية الحامة

#### ولاية قابس

37 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (العاشرة) الكائن بقابس الذي طلب تسجيله السيد عبد العزيز بن عبد الله بن حمادي بمطلبها عدد 169 وبصفة كونه مالكاً يباشره السيد ركيك عبد الحميد مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 9 مارس 1976 على الساعة الثانية عشرة (12.00) والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قابس

38 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الفة) الكائن بقابس ، بالمكان المعروف بائبله الذي طلب تسجيله السيدة آمنة بنت حسين بن عمر بن العايب بمطلبها عدد 257 وبصفة كونها مالكة يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 11 مارس 1976 على الساعة التاسعة والنصف صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قابس

39 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (أولاد مامي) الكائن بقابس ، شاطيء سباعي عبد السلام الذي طلب تسجيله السيد الشاذلي بن بشير بن عثمان مامي ومن معه بمطلبها عدد 261 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 11 مارس 1976 على الساعة الحادية عشرة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قابس

40 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (فيلا الهاء) الكائن بقابس النحال من ولاية قابس الذي طلب تسجيله السيد مبروك بن عبد القادر بن بشير بن موسى بمطلبها عدد 299 وبصفة كونه مالكاً يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 18 مارس 1976 على الساعة الثامنة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قابس

41 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار الانس) الكائن بقابس الذي طلب تسجيله السيد رجب بن بشير بن رجب بوخشيشية بمطلبها عدد 308 وبصفة كونه مالكاً يباشره السيد ركيك عبد الحميد مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 9 مارس 1976 على الساعة الحادية عشرة صباحاً والاجتماع يكون امام مصلحة قيس الاراضي بقابس

#### ولاية مدنين

29 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (بريقية كرشاو - 2) الكائن بكرشاو من ولاية مدنين الذي طلب تسجيله الشركة القوية العقارية للبلاد التونسية بمطلبها عدد 60552 وبصفة كونها مالكة يباشره السيد جرجير مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 27 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قفصة

30 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار الهباء) الكائن بقفصة الذي طلب تسجيله السيد حسين بن عمر بن الحاج خالد بمطلبها عدد 62567 وبصفة كونه مالكاً يباشره السيد داماًك مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 2 افريل 1976 عند الزوال والاجتماع يكون بمقر فرع قيس الاراضي

#### ولاية مدنين

31 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (مسكن المدرسة 25) الكائن بتمامست معتمدية تطاوين الذي طلب تسجيله الشركة القوية العقارية للبلاد التونسية بمطلبها عدد 60964 وبصفة كونها مالكة يباشرها السيد جرجير مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 25 مارس 1976 على الساعة عند الزوال والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قفصة

32 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الهناء) الكائن بقفصة حي النسور الذي طلب الذي طلب تسجيله السيد عبد العزيز بن صله بن عثمان القروي بمطلبها عدد 61039 وبصفة كونه مالكاً يباشره السيد داماًك مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 1 افريل 1976 على الساعة الثانية بعد الزوال والاجتماع يكون بمقر فرع ادارة قيس الاراضي

#### ولاية قفصة

33 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الفة) الكائن بقفصة نوج ابو القاسم الشابي الذي طلب تسجيله السيد السيد علي دالي القروي بمطلبها عدد 61084 وبصفة كونه مالكاً يباشره السيد داماًك مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 2 افريل 1976 على الساعة التاسعة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية القيروان

34 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (معصرة على السبوعي) الكائن باولاد جباس الذي طلب تسجيله السيد علي بن الطيب بمطلبها عدد 61103 وبصفة كونه مالكاً يباشره السيد توفيق الشواشي مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 27 مارس 1976 على الساعة الحادية عشرة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية القيروان

35 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الازدهار) الكائن بالعلاوة معتمدية حفوز الذي طلب تسجيله السيد الهادي بن الهادي الذهبي ومن معه بمطلبها عدد 61131 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد الشواشي مهندس محلف بديوان قيس

٤٢ - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الهباء) من عون الكائن بالمنارة الذي طلب تسجيله السيد ابراهيم بن حسن بن الحاج التلمودي بمطلبته عدد ٦١٥٦٥ وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس ملحف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ١٩ مارس ١٩٧٦ على الساعة الثامنة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قابس

٤٣ - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الزيتون) الكائن بشيشش قابس الذي طلب تسجيله السيد السيد الزيتوني حمودة بن الصادق بن الحاج عمر بمطلبته عدد ٤٨٢ وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس ملحف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ١٥ مارس ١٩٧٦ على الساعة العاشرة والنصف صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قابس

٤٤ - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (البركة) الكائن بقابس الذي طلب تسجيله السيد الصحبي عبد الرحمن الكيلاني بمطلبته عدد ٦١٥٤٤ وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس ملحف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ١١ مارس ١٩٧٦ على الساعة الثامنة والنصف صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قابس

٤٥ - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الفوز) الكائن ببوشمة قابس الذي طلب تسجيله السيد ابراهيم بن خليفة بن الفيتوري الخليفي بمطلبته عدد ٦١٥٢١ وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس ملحف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ١٢ مارس ١٩٧٦ على الساعة الثامنة والنصف صباحاً والاجتماع يكون بمكتب عمدة بوشمة قابس

#### ولاية قابس

٤٦ - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (بسامية) الكائن بشيشش قابس الذي طلب تسجيله السيد الصحبي بن الجليدي العزوzi جبر بمطلبته عدد ٦١٥٤٢ وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس ملحف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ١٩ مارس ١٩٧٦ على الساعة الثامنة والنصف صباحاً والاجتماع يكون في مكتب عمدة طبليبو

#### ولاية قابس

٤٧ - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الياسمينة) الكائن بقابس حي المنارة الذي طلب تسجيله السيد الهادي بن حسن بن الحاج التلمودي بمطلبته عدد ٦١٥٦٥ وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس ملحف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ١٥ مارس ١٩٧٦ على الساعة الحادية عشر والنصف صباحاً والاجتماع يكون امام فرع قيس الاراضي بقابس

#### ولاية قابس

٤٨ - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الهباء) الكائن بقابس الذي طلب تسجيله السيد حسين بن الحاج احمد محمد بن رحومة ومن معه بمطلبته عدد ٦١٥٧٣ وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد ركيك عبد الحميد مهندس ملحف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ١٥ مارس ١٩٧٦ على الساعة الثامنة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية تابس

٤٩ - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (نفيسة علي بن عون) الكائن بالجعجع الصغير ، مشيخة واد الزيون ، معتمدية الحامة الذي طلب تسجيله السيد حسن بن عماد بن حسن الزغلامي بن عمر بمطلبته عدد ٦١٣١٧ وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس ملحف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ١٦ مارس ١٩٧٦ على الساعة التاسعة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية تابس

٥٠ - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (السعادة) الكائن بقابس الذي طلب تسجيله السيد شيباني بن ساسي يحيى بمطلبته عدد ٤١٢٤ وبصفة كونه مالكا يباشره السيد ركيك عبد الحميد مهندس ملحف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ٨ مارس ١٩٧٦ على الساعة الحادية عشرة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قابس

٥١ - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (فتح) الكائن بقابس الذي طلب تسجيله السيد عبد الله بن محمد العنوسى بمطلبته عدد ٤٢١٦ وبصفة كونه مالكا يباشره السيد ركيك عبد الحميد مهندس ملحف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ٨ مارس ١٩٧٦ على الساعة الثامنة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قابس

٥٢ - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (بالنجاح) الكائن بجارة قابس الذي طلب تسجيله السيد الصادق بن محمد بن ابراهيم القسنيطي بمطلبته عدد ٤٢٨٦ وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس ملحف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ٢٣ مارس ١٩٧٦ على الساعة الحادية عشرة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قصبة

٥٣ - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (فيلا منيرة) الكائن بقصبة الذي طلب تسجيله السيد محمد منجي بن عثمان بن الهاovic متيرة بمطلبته عدد ٤٤٨٦ وبصفة كونه مالكا يباشره السيد دمق مهندس ملحف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ٢ افريل ١٩٧٦ على الساعة العاشرة والنصف صباحاً والاجتماع يكون امام مصلحة قيس الاراضي

#### ولاية مدين

٥٤ - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار الهباء) الكائن بتطاوين حي الجبل قرب الجامع الذي طلب تسجيله السيد علي العلوى بن نصر بن عبد الطيف بمطلبته عدد ٦١٤٦٥٠ وبصفة كونه مالكا يباشره السيد جرجير مهندس ملحف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ١٨ مارس ١٩٧٦ على الساعة التاسعة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قصبة

٥٥ - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (فيلا مراد) الكائن بقصبة الذي طلب تسجيله السيد نور الدين وحادة بمطلبته عدد ٦١٤٧٦ وبصفة كونه مالكا يباشره السيد دمق مهندس ملحف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في

بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 9 مارس 1976 على الساعة الثامنة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قابس

55 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الهباء) الكائن بشط تنه معمتمدية مارت الذي طلب تسجيله السيد الصادق بن الحبيب بن صالح بن رجب ومن معه بمطلبه عدد 61582 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 14 مارس 1976 على الساعة الثامنة والنصف صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قابس

56 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (قصور الشباب) الكائن بطبليو قابس الذي طلب تسجيله السيد الصحبي بن الجيدى العزوzi جابر ومن معه بمطلبه عدد 61562 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 10 مارس 1976 على الساعة العاشرة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قابس

57 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الكافنة) الكائن بقابس شنتش الذي طلب تسجيله السيد الصحبي بن الجيدى العزوzi عبد الحميد الرقيق مهندس محف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 19 مارس 1976 على الساعة الحادية عشرة والنصف صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قابس

58 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (النهوض) الكائن بتطاوين الذي طلب تسجيله الشركة القومية العقارية للبلاد التونسية بمطلبها عدد 601 وبصفة كونها مالكة يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 25 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قابس

59 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (قطعة السعادة) الكائن بطبليو من ولاية قابس الذي طلب تسجيله السيد الصحبي بن بلقاسم بن عبد الله العبيدي ومن معه بمطلبه عدد 61647 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 22 مارس 1976 على الساعة الثامنة والنصف صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قابس

60 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (المهروني) الكائن بقابس المنطقة الثانية من ولاية قابس الذي طلب تسجيله السيد علي بن احمد بن الحاج محمد صالح بن المؤدب المهروني ومن معه بمطلبته عدد 61652 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 17 مارس 1976 على الساعة الثامنة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قابس

61 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار الهباء) الكائن بقابس الذي طلب تسجيله السيد العروسي بن محمود بن البشير بن الطاهر بو عبد الله بمطلبته عدد 61709 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد ركيك عبد الحميد مهندس محف

62 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الهباء) الكائن ببوشمة قابس الذي طلب تسجيله السيد مبروك بن سعد بن بلقاسم العبيدي بمطلبه عدد 61722 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 12 مارس 1976 على الساعة العاشرة والنصف صباحاً والاجتماع يكون بمكتب عمدة بوشمة

#### ولاية مدنين

63 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار الهباء) الكائن برمادة الذي طلب تسجيله السيد خليفة بن محمد بن خليفة المهواث بمطلبه عدد 61776 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد جرجير مهندس محف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 23 مارس 1976 على الساعة الثالثة بعد الزوال والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قابس

64 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (حي الهدى) الكائن بالحامة ، قابس الذي طلب تسجيله الشركة القومية العقارية للبلاد التونسية بمطلبها عدد 61789 وبصفة كونها مالكة يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 15 مارس 1976 على الساعة الحادية عشرة والنصف صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية مدنين

65 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (عون بن نصر) الكائن بالمسرب معتمدية تطاوين الذي طلب تسجيله السيد خليفة بن علي بن مسعود التومي بمطلبها عدد 603 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد جرجير مهندس محف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 17 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قابس

66 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (شاطئي الحمارنة) الكائن بقابس المنطقة الثانية من ولاية قابس الذي طلب تسجيله السيد علي بن احمد بن الحاج محمد صالح بن علي المؤدب الحمواني ومن معه بمطلبهم عدد 848 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 17 مارس 1976 على الساعة العاشرة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

#### ولاية قابس

67 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الهباء والمسرة) الكائن بغاية الحامة بقابس الذي طلب تسجيله السيد عبد الله بن الصغير بن الحاج العربي الشايبي بمطلبه عدد 61852 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 15 مارس 1976 على الساعة الثامنة والنصف صباحاً والاجتماع يكون بمعتمدية الحامة

**ولاية المنستير****ولاية المنستير**

68 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (فيلا شرية) الكائن بمقاييس الذي طلب تسجيله السيد عبد السلام بن علي الزين بمطلب عدد 865 ٥١ وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ١٥ مارس ١٩٧٥، على الساعة الخامسة عشرة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

**ولاية المنستير**

69 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الرياض) الكائن بالديس أحواز المنستير الذي طلب تسجيله السيد محمد بن عامر بن محمد المنزلي ومن معه بمطلبهم عدد ٨٥٦ ١٣ وبصفة كونهم مالدين يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ١٥ مارس ١٩٧٥ على الساعة الخامسة عشرة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

**ولاية قابس**

70 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار النصر) الكائن بقابس نهج قسنطينة الذي طلب تسجيله السيد الناصر بن حفيظ بن سعيد الناعس الوحشيشي الحمواني بمطلب عدد ٦١ ٨٨٠ وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرفيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ٢٤ مارس ١٩٧٥ على الساعة الخامسة والنصف صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

**ولاية المنستير**

71 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الهباء) الكائن بطبليو من ولاية قابس الذي طلب تسجيله السيد الشاذلي بن الحاج ناجح الجربي بمطلب عدد ٦١ ٩٦٢ وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرفيق مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ٢٢ مارس ١٩٧٥ على الساعة الخامسة عشرة والنصف صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

**ولاية مدنين**

72 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (رمئة - ٣ - ) الكائن غرب قرية رمئة مقصدية تضررين الذي طلب تسجيله السيد بو عجيبة بن محمد بن حاج ضو الشهيدي ومن معه بمطلبهم عدد ٦١ ٩٩٤ وبصفة كونه مالقا يباشره السيد جرجير مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ١٥ مارس ١٩٧٦ على الساعة الخامسة عشرة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

**ولاية المنستير**

73 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (فيلا فالاز) الكائن بالمنستير سقانس الذي طلب تسجيله السيد حمادي بن فرج مرشاوي بمطلب عدد ٦٢ ٥٥٣ وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ١٦ مارس ١٩٧٦ عند منتصف النهار والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

**ولاية مدنين**

74 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار الهباء) الكائن بمنطاوين الذي طلب تسجيله السيد عبد السلام بن علي سميري بمطلب عدد ٥١٥ ٥١٥ وبصفة كونه مالقا يباشره السيد جرجير مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ١٥ مارس ١٩٧٦ عند منتصف النهار والاجتماع يكون امام معمتمدية تطاوين

**ولاية قفصة**

75 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار الهباء) الكائن بقفصة ، حي الشباب الذي طلب تسجيله السيد عبد السلام بن محمود بن علي يلحاج بمطلب عدد ٦٢ ٥٣٧ وبصفة كونه مالقا يباشره السيد داماك مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ١ افريل ١٩٧٦ على الساعة الخامسة عشرة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

**ولاية المنستير**

76 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (روضة السلام) الكائن بالمنستير ، برج خفشه الذي طلب تسجيله السيد عبد الحميد بن فرج سلامة ومن لعه بمطلبهم عدد ٦١ ٨٩٥ وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ١٥ مارس ١٩٧٦ على الساعة الرابعة عشرة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

**ولاية المنستير**

77 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (السعادة) الكائن بالمنستير الذي طلب تسجيله السيد بن عامر زراني بمطلب عدد ٦١ ٩٠٠ وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في ١٦ مارس ١٩٧٦ على الساعة الخامسة عشرة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

## ولاية المنستير

88 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (حي ر - 9) الكائن بالمنستير حي ر - 9 - الذي طبّت تسجيله الشركة القومية المقارية للبلاد التونسية بمطلبها عدد 62 063 وبصفة كونها مالكة يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلّف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 18 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

## ولاية المنستير

89 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (حي س 1) الكائن بالمنستير الذي طبّت تسجيله الشركة القومية العقارية للبلاد التونسية بمطلبها عدد 62 064 وبصفة كونها مالكة يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلّف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 18 مارس 1976 على الساعة الثالثة مساءً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

## ولاية قابس

90 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (نرجس) الكائن بقابس حي الرهور الذي طبّت تسجيله السيد مصطفى بن رجب بمطلبها عدد 62 086 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلّف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 23 مارس 1976 على الساعة الثامنة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

## ولاية قابس

91 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (السعادة) الكائن بقابس نهج الملعب البلدي الذي طبّت تسجيله السيد الحبيب البغدادي الملعول جرادي بمطلبها عدد 62 088 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلّف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 18 مارس 1976 على الساعة الخامسة عشرة والنصف صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

## ولاية المنستير

92 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (السعادة) الكائن بالمنستير الذي طبّت تسجيله السيد حسن بن فرج عاشور بمطلبها عدد 62 105 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلّف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 19 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

## ولاية المنستير

93 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الصناعات التقليدية - المنستير) الكائن بالمنستير الذي طبّت تسجيله الديوان القومي للصناعة التقليدية والذي يمثله رئيسه المدير العام السيد محمد كريم بمطلبها عدد 62 120 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلّف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 19 مارس 1976 على الساعة العاشرة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

## ولاية المنستير

82 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار الهباء) الكائن بالمنستير الذي طبّت تسجيله السيد صالح بن عبد السلام البجوري بمطلبها عدد 62 018 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلّف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 16 مارس 1976 على الساعة الثالثة مساءً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

## ولاية المنستير

83 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (عادل) الكائن بالمنستير نهج المحلة من ولاية المنستير الذي طبّت تسجيله السيد عبد الرزاق الشريف بمطلبها عدد 62 023 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلّف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 16 مارس 1976 على الساعة الرابعة مساءً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

## ولاية مدنين

84 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (دار الهباء) الكائن بتطاوين الذي طبّت تسجيله السيدة فائزه بنت نصر بن محمد بن عطية دباب ارمنة عون بن سعيد بمطلبها عدد 62 027 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد جرجير مهندس محلّف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 15 مارس 1976 على الساعة الرابعة عشرة صباحاً والاجتماع يكون أمام معمودية تطاوين

## ولاية المنستير

85 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (فيلا سطنبالي) الكائن بالمنستير الذي طبّت تسجيله السيد فرج بن محمد سطنبالي بمطلبها عدد 62 030 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلّف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 17 مارس 1976 على الساعة التاسعة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

## ولاية المنستير

86 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (اماں) الكائن بالياس بغاية المنستير الذي طبّت تسجيله السيد محمد بن فرج بوزقو و بمطلبها عدد 62 044 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد يوسف سليم مهندس محلّف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 17 مارس 1976 على الساعة العاشرة صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

## ولاية قابس

87 - ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (ستاق قابس) الكائن بطريق مدنين الذي طبّت تسجيله السيد الرئيس المدير العام السيد الصادق بحرور الذي يمثل الشركة التونسية للتكرير والغاز بمطلبها عدد 62 049 وبصفة كونها مالكة يباشره السيد عبد الحميد الرقيق مهندس محلّف بديوان قيس الاراضي ورسم الخرائط في 23 مارس 1976 على الساعة التاسعة والنصف صباحاً والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

## انتهاء التحديات الموقته

### ولاية تونس

لـ من المساحة حسمـ تعریف طالب التسجيل 430 مم ونکن  
من خاتمه الحقيقة هي 121 مم وهذا الملك المسجل كأنـ بمقتضى  
طالب التسجيل بالوردية نهج القرت عدد 12  
وأنـ على مقتضى الاشرادات التي وقع تلقیها على العین  
فـانـ هـذا الملك يـحدـه :

جـوفـاـ شـرقـاـ : نـهجـ لـانـ

قـبـلـةـ شـرقـاـ : مـطـلـبـ التـسـجـيلـ 29478

جـوفـاـ غـربـاـ : بوـسـفـ المـاطـيـ وـدارـ بوـ حـريـصـ  
قـبـلـةـ غـربـاـ : نـهجـ التـوتـ

فـيـنـ تـارـيـخـ هـذاـ اـعـلـانـ تـبـتـدـيـ مـدةـ الشـهـرـيـنـ الـعـيـنـيـةـ بـالـفـصـلـ  
21ـ منـ مجلـةـ الـحـقـوقـ الـعـيـنـيـةـ لـتـقـدـيمـ الـاعـتـراـضـاتـ لـحاـكـمـ النـاحـيـةـ  
بنـوـنـ اوـ لـوـالـيـ توـنـسـ اوـ لـرـئـيـسـ الـحـكـمـ الـعـقـارـيـةـ بنـوـنـ

### ولاية تونس

4 - بـمقـضـىـ رـسـمـ التـوـجـهـ الـذـيـ حـرـرـهـ السـيـدـ بـنـ عـيـادـ فـتحـيـ  
جـهـنـدـسـ مـحـلـقـ قـدـ وـقـعـ التـحـدـيـ الـمـوـقـتـ لـلـعـقـارـ الـمـعـرـوفـ (دارـ  
نـفـيسـ) الـذـيـ طـلـبـ تـسـجـيلـهـ السـيـدـ زـكـيـةـ بـنـ مـحـمـدـ بـوـعـافـيـ  
بـصـفـةـ كـوـنـهـ مـاـتـةـ بـمـوجـبـ مـطـلـبـ عـدـدـ 29516ـ مـقـدـمـ مـنـهـ فـيـ  
5ـ جـولـيـةـ 1973ـ وـنـ اـدـرـجـ مـاـخـصـهـ بـالـرـائـدـ الرـسـمـيـ لـلـجـهـنـدـسـ  
الـتـونـسـيـ الـمـؤـرـخـ فـيـ 1ـ سـتـمـبرـ 1973ـ وـنـ اـنـتـهـاءـ الـاـجـرـاءـاتـ خـتـمـتـ  
خـتـمـتـ بـصـفـةـ بـاتـةـ فـيـ 1ـ جـوـانـ 1975ـ وـهـذـاـ الـمـلـكـ الـمـسـجـلـ مـحـتـوـيـ  
عـلـىـ دـارـ فـيـ حـالـةـ خـرـابـ لـهـ مـنـ مـسـاحـةـ حـسـبـ تـعـرـيـفـ طـالـبـ  
الـتـسـجـيلـ 100ـ مـمـ وـلـكـ مـسـاحـةـ الـحـقـيقـيـةـ هـيـ 138ـ مـمـ وـهـذـاـ الـمـلـكـ  
الـمـسـجـيلـ كـانـ بـمـقـضـىـ مـطـلـبـ التـسـجـيلـ بنـوـنـ 56ـ نـهجـ بـاـبـ الـفـلـةـ  
وـأـنـ عـلـىـ مـقـضـىـ الـاـشـرـادـاتـ الـتـيـ وـقـعـ تـلـقـيـهـاـ عـلـىـ الـعـيـنـ  
فـانـ هـذاـ الملكـ يـحدـهـ :

جـوفـاـ : نـهجـ الغـابةـ

جـوفـاـ غـربـاـ

مجـهـولـ قـبـلـةـ شـرقـاـ . الرـسـمـ 40113ـ مـنـ جـهـةـ وـلـيـ بـنـ سـعـدـ فـيـ الـبـاقـيـ

قبـلـةـ غـربـاـ : نـهجـ بـاـبـ الـفـلـةـ مـنـ جـهـةـ تـمـ الشـاذـلـيـ الـمـاجـ فـيـ الـبـاقـيـ  
فـيـ تـارـيـخـ هـذاـ اـعـلـانـ تـبـتـدـيـ مـدةـ الشـهـرـيـنـ الـعـيـنـيـةـ بـالـفـصـلـ  
21ـ منـ مجلـةـ الـحـقـوقـ الـعـيـنـيـةـ لـتـقـدـيمـ الـاعـتـراـضـاتـ لـحاـكـمـ النـاحـيـةـ  
بنـوـنـ اوـ لـوـالـيـ توـنـسـ اوـ لـرـئـيـسـ الـحـكـمـ الـعـقـارـيـةـ بنـوـنـ

### ولاية تونس

5 - بـمقـضـىـ رـسـمـ التـوـجـهـ الـذـيـ حـرـرـهـ السـيـدـ بـنـ صالحـ بنـ صالحـ  
عبدـ العـزـيزـ مـهـنـدـسـ مـحـلـقـ قـدـ وـقـعـ التـحـدـيـ الـمـوـقـتـ لـلـعـقـارـ الـمـعـرـوفـ (دارـ  
الـعـيـقـوـيـ) الـذـيـ طـلـبـ تـسـجـيلـهـ السـيـدـ نـصـرـ الـعـيـقـوـيـ بـصـفـةـ كـوـنـهـ  
بـصـفـةـ كـوـنـهـ مـالـكـ بـمـوجـبـ مـطـلـبـ عـدـدـ 20568ـ مـقـدـمـ مـنـهـ فـيـ  
8ـ سـبـتمـبرـ 1973ـ وـقـدـ اـدـرـجـ مـاـخـصـهـ بـالـرـائـدـ الرـسـمـيـ لـلـجـهـنـدـسـ  
الـتـونـسـيـ الـمـؤـرـخـ فـيـ 13ـ نـوفـمـبرـ 1973ـ وـانـ اـنـتـهـاءـ الـاـجـرـاءـاتـ خـتـمـتـ  
خـتـمـتـ بـصـفـةـ بـاتـةـ فـيـ 21ـ مـاـيـ 1975ـ وـهـذـاـ الـمـلـكـ الـمـسـجـلـ مـحـتـوـيـ  
عـلـىـ قـطـعـةـ اـرـضـ بـاـبـ الـفـلـةـ مـنـ مـسـاحـةـ حـسـبـ تـعـرـيـفـ طـالـبـ  
الـتـسـجـيلـ 237ـ مـمـ وـلـكـ مـسـاحـةـ الـحـقـيقـيـةـ هـيـ 237ـ مـمـ وـهـذـاـ الـمـلـكـ  
الـمـسـجـيلـ كـانـ بـمـقـضـىـ مـطـلـبـ التـسـجـيلـ بـبـلـوـ الـوـرـدـيـةـ نـهجـ  
20ـ اـلـسوـوتـ

وـأـنـ عـلـىـ مـقـضـىـ الـاـشـرـادـاتـ الـتـيـ وـقـعـ تـلـقـيـهـاـ عـلـىـ الـعـيـنـ  
فـانـ هـذاـ الملكـ يـحدـهـ :

جـوفـاـ شـرقـاـ : مـطـلـبـ التـسـجـيلـ 298ـ 29

قبـلـةـ شـرقـاـ : الرـسـمـ 43202ـ ثـمـ الرـسـمـ 2565ـ ثـمـ الرـسـمـ 49709ـ

جـوفـاـ غـربـاـ : مـصـطـفـيـ حـدـامـ

قبـلـةـ غـربـاـ : نـهجـ التـوتـ

فـيـنـ تـارـيـخـ هـذاـ اـعـلـانـ تـبـتـدـيـ مـدةـ الشـهـرـيـنـ الـعـيـنـيـةـ بـالـفـصـلـ  
21ـ منـ مجلـةـ الـحـقـوقـ الـعـيـنـيـةـ لـتـقـدـيمـ الـاعـتـراـضـاتـ لـحاـكـمـ النـاحـيـةـ  
بنـوـنـ اوـ لـوـالـيـ توـنـسـ اوـ لـرـئـيـسـ الـحـكـمـ الـعـقـارـيـةـ بنـوـنـ

### ولاية تونس

6 - بـمقـضـىـ رـسـمـ التـوـجـهـ الـذـيـ حـرـرـهـ السـيـدـ بـنـ صالحـ بنـ صالحـ  
عبدـ العـزـيزـ مـهـنـدـسـ قـدـ وـقـعـ التـحـدـيـ الـمـوـقـتـ لـلـعـقـارـ الـمـعـرـوفـ (دارـ  
الـعـيـقـوـيـ) الـذـيـ طـلـبـ تـسـجـيلـهـ السـيـدـ نـصـرـ الـعـيـقـوـيـ بـصـفـةـ كـوـنـهـ  
مـالـكـ بـمـوجـبـ مـطـلـبـ عـدـدـ 20512ـ مـقـدـمـ مـنـهـ فـيـ 27ـ جـوـانـ 1973ـ وـقـدـ  
اـدـرـجـ مـاـخـصـهـ بـالـرـائـدـ الرـسـمـيـ لـلـجـهـنـدـسـ الـتـونـسـيـ الـمـؤـرـخـ فـيـ  
18ـ سـبـتمـبرـ 1973ـ وـانـ اـنـتـهـاءـ الـاـجـرـاءـاتـ خـتـمـتـ بـصـفـةـ بـاتـةـ فـيـ  
21ـ مـاـيـ 1975ـ وـهـذـاـ الـمـلـكـ الـمـسـجـلـ مـحـتـوـيـ 2ـ قـطـعـةـ اـرـضـ بـاـبـ الـفـلـةـ

تعريف طالب التسجيل 1 هكتار 50 آر ولكن مساحته الحقيقة هي 1 هكتار 73 آر وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بمسكرا

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فإن هذا الملك يحده :

جوفا : طريق وحسن بن ناصر

غربا : الرسم 29 298

قبلة : طريق ج ب عدد 10

شرقا : السيدة قصطي

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعني بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالى تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

## ولاية تونس

6 - بمقتضى رسم التوجيه الذي حرره السيد بن عياد مختار مهندس محلف قد وقع التحديد المؤقت للعقار المعروف (السعادة) الذي طلب تسجيجه السيد عبد السلام السويعي بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29 597 مقدم منه في 15 أكتوبر 1973 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 30 نوفمبر 1973 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة دار للسكنى له من المساحة حسب تعرف طالب التسجيل في 9 جوان 1975 وهذا الملك المسجل محتوي على قطعة ارض بها دار للسكنى له من المساحة حسب تعرف طالب التسجيل في 9 جوان 1975 وهذا الملك المسجل محتوي على قطعة ارض بها دار للسكنى له من المساحة حسب تعرف طالب التسجيل في 9 جوان 1975 وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بكرش الغابة وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فإن هذا الملك يحده :

جوفا : الرسم 37 498 س 2

شرقا : الرسم 37 498 س 2

قبلة : الرسم 25 445 س 2

غربا : طريق

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعني بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالى تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

## ولاية تونس

7 - بمقتضى رسم التوجيه الذي حرره السيد بن صالح العزيز مهندس محلف قد وقع التحديد المؤقت للعقار المعروف (دار غزاله) الذي طببت تسجيجه السيدة غزاله بن عراس بصفة كونها مالكة بموجب مطلب عدده 29 656 مقدم منه في 12 ديسمبر 1973 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 22 جانفي 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 21 ماي 1975 وهذا الملك المسجل محتوي على فيلا له من المساحة حسب تعرف طالبه التسجيل 255 م و لكن مساحته الحقيقة هي 252 م وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فإن هذا الملك يحده :

جوفا : الرسم 49 699

شرقا : الرسم 49 707

غربا : مطلب التسجيل 29 139

نهر : نهج لأن

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعني بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالى تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

## ولاية تونس

8 - بمقتضى رسم التوجيه الذي حرره السيد نيفر رضا بناني محلف قد وقع التحديد المؤقت للعقار المعروف (سانية حبي الدين) الذي طببت تسجيجه السيد محي الدين القسطلي بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29 691 مقدم منه في 15 جانفي 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 5 فيفري 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 24 مارس 1975 وهذا الملك المسجل محتوي على قطعة ارض بها دار للسكنى واسجار مثمرة له من المساحة حسب ارض بها مسكن واسجار مثمرة له من المساحة حسب

8 - بمقتضى رسم التوجيه الذي حرره السيد بن عياد فتحي

مهندس محلف قد وقع التحديد المؤقت للعقار المعروف (فيلا البناء) الذي طببت تسجيجه السيد محمد الشرودي بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 20 717 مقدم منه في 5 فيفري 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 19 فيفري 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 28 ماي 1975 وهذا الملك المسجل محتوي على قطعة ارض بها دار للسكنى له من المساحة حسب تعرف طالب التسجيل 420 م و لكن مساحته الحقيقة هي 376 م

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فإن هذا الملك يحده :

جوفا : طريق ثم مجهول

شرقا : مطلب التسجيل 29 729

قبلة : مطلب التسجيل 29 718

غربا : نهج الفرعون

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعني بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالى تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

التونسية المؤرخ في 19 فيفري 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باطلة في 8 ماي 1975 وهذا الملك المسجل محتوي على قطعة ارض صاغة للبناء له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 500 مم ولكن مساحته الحقيقية هي 506 مم وهذا الملك المسجل كان بمقتضى مطلب التسجيل بالحمامات نهج البرتقال

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوفا : يوسف مراد من جهة وسعيد بن رجب سمايلي في الباقى

قبلة : زنقة من جهة - ونهج البرتقال في الباقى

غربا : عبد القادر مراد شرقا : ارتاء صادق اسماعيل من جهة وسعيد بن رجب سمايلي في الباقى

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعتبرة بالفصل 4 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتابل او لوالي تابل او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

#### ولاية تونس

14 - بمقتضى رسم التوجيه الذي حرره السيد بن عياد فتحي مهندس محلق قد وقع التحديد المؤقت للعقارات المعروفة (فيلا انسعابة) الذي طلب تسجيله السيد علي الماجري بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29 761 مقدم منه في 29 مارس 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 26 افريل 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باطلة في 28 ماي 1975 وهذا الملك المسجل محتوي على قطعة ارض بها دار المسكنى له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 260 مم ولكن مساحته الحقيقية هي 246 مم وهذا الملك المسجل كان بمقتضى مطلب التسجيل غربي دوار الشط وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوفا غربا : مطلب التسجيل 29 714

جوفا شرقا : مبروك بن عمارة البريكي

قبلة شرقا : نهج

قبلة غربا : مطلب التسجيل

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعتبرة بالفصل 3 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

#### ولاية تونس

15 - بمقتضى رسم التوجيه الذي حرره السيد نيفر رضا مهندس محلق قد وقع التحديد المؤقت للعقارات المعروفة (ارض انداوس) الذي طلب تسجيله السيد ادريس الشرادي بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29 797 مقدم منه في 16 افريل 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 21 ماي 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باطلة في 5 جوان 1975 وهذا الملك المسجل محتوي على قطعة ارض بها مساكن - اشجار نizin وهندي له من المساحة حسب تعريف طالب التسجيل 2 هكتارات 50 آر ولكن مساحته الحقيقية هي 4 840 مم وهذا الملك المسجل كان بمقتضى مطلب التسجيل بشرطت

#### ولاية تونس

16 - بمقتضى رسم التوجيه الذي حرره السيد بن عياد فاطمة مهندس محلق قد وقع التحديد المؤقت للعقارات المعروفة (فيلا فاطمة) الذي طلب تسجيله اسيدة فاطمة بن صالح زوجة احمد الرياحي بصفة كونها مالكة بموجب مطلب عدده 29 718 مقدم منها في 5 فيفري 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 19 فيفري 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باطلة في 27 ماي 1975 وهذا الملك المسجل محتوي على قطعة ارض بها دار للسكنى له من المساحة حسب تعريف طالبة التسجيل 400 مم ولكن مساحته الحقيقية هي 389 مم وهذا الملك المسجل كان بمقتضى مطلب التسجيل غربي دوار الشط وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوفا : محمد بن حمدة بن شرودة

شرقا : صالح بن الطيب الطهاري

قبلة : طريق

غربا : نهج الفرعون

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعتبرة بالفصل 3 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

#### ولاية تونس

17 - بمقتضى رسم التوجيه الذي حرره السيد بن عياد فتحي مهندس محلق قد وقع التحديد المؤقت للعقارات المعروفة (روضه) الذي طلب تسجيله السيد عليه الطهاري بصفة كونه مالك بموجب مطلب عدده 29 719 مقدم منه في 5 فيفري 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 19 فيفري 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باطلة في 27 ماي 1975 وهذا الملك المسجل محتوى على 440 مم ولكن مساحته الحقيقية هي 383 مم وهذا الملك المسجل كان بمقتضى مطلب التسجيل غربي دوار الشط وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوفا غربا : طريق ثم مجهول

جوفا شرقا : مطلب التسجيل 28 428

قبلة شرقا : صالح بن الطيب الطهاري

قبلة غربا : محمد بن حمدة بن شرودة

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعتبرة بالفصل 3 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالي تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

#### ولاية نابل

18 - بمقتضى رسم التوجيه الذي حرره السيد لسود حسين مهندس محلق قد وقع التحديد المؤقت للعقارات المعروفة (دار الامان) الذي طلب تسجيله السيد محمود شهر الشاذلي بن فرج بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29 724 مقدم منه في 8 فيفري 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية

## ولاية تونس

18 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد عباس محمد علي مهندس محلف قد وقع التحديد الموقت للعقار المعروف (زينة) الذي طلب تسجيله السيد حسن البااجي بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29826 مقدم منه في 30 افريل 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 21 ماي 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 10 جوان 1975 وهذا الملك المسجل محتوى على مخزن وعلو له من المساحة حسب تعریف طالب التسجيل 60 مم ولكن مساحته الحقيقة هي 58 مم وهذا الملك المسجل كان بمقتضى مطلب التسجيل بتونس نهج الشباء عدد 29

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقیها على العین فان هذا الملك يحده :

جوفا : الرسم 1580

غربا : الرسم 1580

قبلة : نهج الشباء

شرقا : الرسم 50750

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعنية بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالى تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

## ولاية تونس

19 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد بن صالح عبد العزيز مهندس محلف قد وقع التعديل الموقت للعقار المعروف (فيلا السهيلي) الذي طلب تسجيله السيد الشاذلي بموجب مطلب عدده 840 مقدم منه في 8 ماي 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 21 ماي 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 16 جوان 1975 وهذا الملك المسجل محتوى على قطعة ارض بها فيلا له من المساحة حسب تعریف طالب التسجيل 314 مم ولكن مساحته الحقيقة هي 314 مم وهذا الملك المسجل كان بمقتضى مطلب التسجيل<sup>1</sup> نهج لان بلفو الوردية

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقیها على العین فان هذا الملك يحده :

جوفا : الرسم 1725

شرقا : مطلب التسجيل 29337

غربا : نهج لوب

قبلة : نهج لان

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعنية بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالى تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

## ولاية تونس

20 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد رضوان محمد مهندس محلف قد وقع التعديل الموقت للعقار المعروف (بوشنوف) الذي طلب تسجيله السيد محي الدين بوشنوف بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 29853 مقدم منه في 16 ماي 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 31 ماي 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 21 جوان 1975 وهذا الملك المسجل محتوى على دار للسكنى له من المساحة حسب

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقیها على العین فان هذا الملك يحده :

جوفا : حوش بن رابع - عبد القادر الهاشمي مطلب التسجيل 192 28 مرفوض

غربا : مقبرة سيدى عبد الله ومطلب تسجيل 453 28 مرفوض قبلة : مطلب التسجيل 453 28 مرفوض والرسم 217 27 س 2 شرقا : الرسم 217 27 س 2 ومطلب التسجيل 192 28 مرفوض فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعنية بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالى تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

## ولاية تونس

16 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد نيفر رضا مهندس محلف قد وقع التعديل الموقت للعقار المعروف (السعادة) الذي طلب تسجيله السيد البشير الجلاصي بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 798 29 مقدم منه في 16 افريل 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 21 ماي 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 7 جوان 1975 وهذا الملك المسجل محتوى على قطعة ارض بها فيلا له من المساحة حسب تعریف طالب التسجيل 453 مم ولكن مساحته الحقيقة هي 533 مم وهذا الملك المسجل كان بمقتضى مطلب التسجيل بالمرسى نهج محمد علي

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقیها على العین فان هذا الملك يحده :

جوفا : طريق

شرقا : طريق اريانة الى الاحواش

قبلة : سعد بن صالح سقيمي

غربا : خطاب السقيمي

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعنية بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالى تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

## ولاية تونس

17 - بمقتضى رسم التوجه الذي حرره السيد بن صالح عبد العزيز مهندس محلف قد وقع التعديل الموقت للعقار المعروف (غدير الشيخ) الذي طلب تسجيله السيد مصطفى العياشي بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 818 29 مقدم منه في 29 افريل 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 21 ماي 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 6 جوان 1975 وهذا الملك المسجل محتوى على قطعة ارض صالحة للبناء له من المساحة حسب تعریف طالب التسجيل 1 هكتار ولكن مساحته الحقيقة هي 60 آر 43 صنتيار وهذا الملك المسجل كان بمقتضى مطلب التسجيل بكرش الغابة وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقیها على العین فان هذا الملك يحده :

جوفا : الرسم 22505 2

شرقا : الرسم 22505 2

غربا : طاهر بن رمضان

قبلة : طريق المواصلة الى الدار

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعنية بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالى تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

جوفا : وقف سيدى عبي الزواري

شرقا : مطلب التسجيل 29 708

قبلة : طريقة القلعة

غربا : طريق روس الخرائق

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعنية بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالى تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

#### ولاية تونس

23 - بمقتضى رسم التوجہ الذي حرره السيد نيفر رضا مهندس محلف قد وقع التحديد المؤقت للعقار المعروف (نصر الدين) الذي طلب تسجيله السيد الحبيب بن احمد بصفة كونه مالكا بسوجب مطلب عدده 29 986 مقدم منه في 22 اوت 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 27 سبتمبر 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 10 جوان 1975 وهذا الملك المسجل محتوا على قطعة ارض بها فيلا له من المساحة حسب تعریف طالب التسجيل 580 م م ولكن مساحتها الحقيقة هي 605 م م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بالمرسى حي الوفاق

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقیها على العین فان هذا الملك يحده :

جوفا : مجهول

شرقا : علي دبیش

قبلة : نهج مقصود احداثه

غربا : كلثوم لعجمي

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعنية بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالى تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

#### ولاية تونس

24 - بمقتضى رسم التوجہ الذي حرره السيد بن صالح عبد العزيز مهندس محلف قد وقع التحديد المؤقت للعقار المعروف (سامية) الذي طلب تسجيله السيد الحكيم محمد الهاشمي سعيد بصفة كونه مالكا بسوجب مطلب عدده 049 049 مقدم منه في 21 اكتوبر 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 19 نوفمبر 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 30 افريل 1975 وهذا الملك المسجل محتوا على قطعة ارض صالحة للفلاحه له من المساحة حسب تعریف طالب التسجيل 2 هكتارين و 80 هار ولكن مساحتها الحقيقة هي 2 هكتارين و 33 هار و 66 صنتيار وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بالشرقية

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقیها على العین فان هذا الملك يحده :

جوفا : مطلب التسجيل 29 233

شرقا : الرسم 220 20 س 2 تونس

غربا : احياء اراضي وادي مجردة

قبلة : مطلب التسجيل 29 232

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعنية بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالى تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

تعريف طالب التسجيل 124 م م ولكن مساحتها الحقيقة هي 137 م م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بتونس 16 نهج العسل

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقیها على العین فان هذا الملك يحده :

جوفا : تيجاني بن حسين

شرقا : نهج العسل

قبلة : الرسم 32 137

غربا : مجهول

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعنية بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالى تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

#### ولاية تونس

21 - بمقتضى رسم التوجہ الذي حرره السيد محمد رضوان مهندس محلف قد وقع التحديد المؤقت للعقار المعروف (حبيبة) الذي طلب تسجيله السيدة حلومة البنزرتي ارمالة على مبارك ومن معها بصفة كونهم مالكين بسوجب مطلب عدده 868 29 مقدم منها في 29 ماي 1974 وخذ ادراج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 18 جوان 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 26 جوان 1975 وهذا الملك المسجل محتوا على دار للسكنى ومخرن له من المساحة حسب تعریف طالبة التسجيل 160 م م ولكن مساحتها الحقيقة هي 146 م م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بتونس نهج سيدى عبد السلام زنقة سيدى داود عدد 2

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقیها على العین فان هذا الملك يحده :

جوفا : زنقة بن داود

غربا : علاله الشواشي

قبلة : محمد

شرقا : نهج سيدى عبد السلام - ملك الدولة

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعنية بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بتونس او لوالى تونس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

#### ولاية تونس

22 - بمقتضى رسم التوجہ الذي حرره السيد نيفر رضا مهندس محلف قد وقع التحديد المؤقت للعقار المعروف (ارض بن الشيخ) الذي طلب تسجيله السيد البشير بن الشيخ بصفة كونه مالكا بسوجب مطلب عدده 969 29 مقدم منه في اول اوت 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 27 اوت 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 23 افريل 1975 وهذا الملك المسجل محتوا على قطعة ارض صالحة للبناء له من المساحة حسب تعریف طالب التسجيل 46 هارا ولكن مساحتها الحقيقة هي 1 هكتار و 31 هار و 40 صنتيار وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بكرش الغابة وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقیها على العین فان هذا الملك يحده :

ارض بها مساكن في حالة بناء له من المساحة حسب تعریف طالبة التسجيل 830 م م ولكن مساحتها الحقيقة هي 1 هكتار و 21 ارضاً 10 ممتلكات وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بالحامة قابس

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوفا : نهج مقصود احداثه ثم العوني بن صالح المنوبي - محمد بن عمر بن عماره صدوقه وعبد الحميد بن مختار المنوبي

جوفا شرقاً : اولاد مجاجبة ثم نهج مقصود احداثه

قبلة شرقاً : نهج مقصود احداثه ثم حسين بن عمر صدوقه - صادق بن عمر صدوقه وارثاء طاهر بن عمر صدوقه -

قبلة غرباً : نهج مقصود احداثه ثم محمد بن الحاج حسين

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعني بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بالحامة او لوالى قابس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

#### ولاية سوسة

28 - بمقتضى رسم التوجہ الذي حرره السيد بن الايمام صالح نور الدين مهندس معلم قد وقع التعديل المؤقت للعقار المعروف

(فيلا 5 اوت) الذي طلب تسجيله السيد فرج الهيري ومن معه بصفة كونهم مالكين بموجب مطلب عدده 202 مقدم منهم في 20 سبتمبر 1973 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 27 نوفمبر 1973 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 21 ماي 1975 وهذا الملك المسجل محتوا على قطعة ارض بها فيلا له من عمر صدوقه هي 690 م م ولكن مساحتها الحقيقة هي 727 م م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بعمام سوسة

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوفا شرقاً : الصعيدير بن الكحولة

شرقاً : محمد الغنوشي

قبلة : نهج

جوفا غرباً : رشيد جمام

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعني بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بسوسة او لوالى سوسة او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

#### ولاية قابس

29 - بمقتضى رسم التوجہ الذي حرره السيد ركيك عبد الحميد مهندس معلم قد وقع التعديل المؤقت للعقار المعروف (المتصورة) الذي طلب تسجيله السيد احمد الحشاني بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 60568 مقدم منه في 13 مارس 1974 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 30 افريل 1974 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 18 نوفمبر 1974 وهذا الملك المسجل محتوا على فيلا له من المساحة حسب تعریف طالب التسجيل 440 م م ولكن مساحتها الحقيقة هي 529 م م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بتيليو قابس

#### ولاية سوسة

25 - بمقتضى رسم التوجہ الذي حرره السيد بن الايمام صالح نور الدين مهندس معلم قد وقع التعديل المؤقت للعقار المعروف (الامل) الذي طلب تسجيله السيد الطاهر الشيشي ومن معه بصفة كونهم مالكين بموجب مطلب عدده 59903 مقدم منهم في 4 افريل 1973 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 4 ماي 1973 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في

28 افريل 1975 وهذا الملك المسجل محتوا على قطعة ارض بها فيها له من المساحة حسب تعریف طالب التسجيل 600 م م ولكن مساحتها الحقيقة هي 604 م م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل باكسودة

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوفا : طريق القلعة الكبيرة م س عدد 48

شرقاً : المولدي بن يوسف بنور

قبلة : تهامي فتح الله من جهة وبشير بن حليمة من جهة اخرى

غرباً : منجي الهاشمي

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعني بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بسوسة او لوالى سوسة او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

#### ولاية سوسة

26 - بمقتضى رسم التوجہ الذي حرره السيد بن الايمام صالح نور الدين مهندس معلم قد وقع التعديل المؤقت للعقار المعروف (السلامة) الذي طلب تسجيله السيد علي بوعونية بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدده 59996 مقدم منه في 25 ماي 1973 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في

20 جويلية 1973 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 20 ماي 1975 وهذا الملك المسجل محتوا على قطعة ارض بها فيلا له من المساحة حسب تعریف طالب التسجيل 600 م م ولكن مساحتها الحقيقة هي 656 م م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بعمام سوسة

وان على مقتضى الارشادات التي وقع تلقيها على العين فان هذا الملك يحده :

جوفا : نهج سحلول

شرقاً : الرسم 560 204 ونصف الحبيب الصفاقي

قبلة : مجھول

غرباً : الهادي بن محمد قعلول ونهج اسطنبول

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعني بالفصل 324 من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بسوسة او لوالى سوسة او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

#### ولاية قابس

27 - بمقتضى رسم التوجہ الذي حرره السيد ركيك عبد الحميد مهندس معلم قد وقع التعديل المؤقت للعقار المعروف (حي العمل) الذي طلب تسجيله الشركة القوية العقارية للبلاد التونسية بصفة كونها مالكة بموجب مطلب عدده 134 60 مقدم منها في 16 اوت 1973 وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 6 نوفمبر 1973 وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في 24 جوان 1974 وهذا الملك المسجل محتوا على قطعة

وقد ادرج ملخصه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في ٦ سبتمبر ١٩٧٤ وان انتهاء الاجراءات ختمت بصفة باتة في ١٩ نوفمبر ١٩٧٤ وهذا الملك المسجل محظى على قطعة ارض بها فيلا له من المساحة حسب تعریف طالب التسجيل ٦٠٥ م م ولكن مساحته الحقيقة هي ٧٨٣ م م وهذا الملك المسجل كائن بمقتضى مطلب التسجيل بمطرش قابس

وان على مقتضى الارشادات التي وقعت تلقیها على العین فان هذا الملك يحده :

جوفا غربا : عبد الرحمن فتویش

قبلة غربا : مطلب التسجيل ٥٩

قبلة شرقا : نهج ثم مطلب التسجيل ٥٩

جوفا شرقا : نهج ثم مطلب التسجيل ٥٨

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعينة بالفصل ٣٢٤ من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بقابس او لوالى قابس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

وان على مقتضى الارشادات التي وقعت تلقیها على العین فان هذا الملك يحده :

جوفا غربا : صبري قادری

قبلة غربا : مطلب التسجيل ٦٦٠

قبلة شرقا : مطلب التسجيل ٦٦٠

جوفا شرقا : طريق ج ب عدد ٢ - قابس الى مدنين

فمن تاريخ هذا الاعلان تبتدئ مدة الشهرين المعينة بالفصل ٣٢٤ من مجلة الحقوق العينية لتقديم الاعتراضات لحاكم الناحية بقابس او لوالى قابس او لرئيس المحكمة العقارية بتونس

#### ولاية قابس

٣٠ - بمقتضى رسم التوجہ الذي حرره السيد رکیک عبد الحمید مهندس محلف قد وقع التعديل المؤقت للعقار المعروف (الهباء) الذي طلب تسجيله السيد قویدر بن محمد العیاشی بصفة كونه مالكا بموجب مطلب عدد ٨٥٦ مقدم منه في ١٢ جويلية ١٩٧٤

## املاک للتحصیل على شهادة حوز

(تطبيقا للقانون عدد ٥٣ لسنة ١٩٧٤ المؤرخ في ١٠ جوان ١٩٧٤)

#### ولاية مدنين :

يعلن للعموم السيد مصطفى بن محمد بن عبد الله بن جاء بالله اصيل منطقة الطوابعي معتمدية بنقردان ولاية مدنين انه حائز بجمیع الارض التي تبلغ مساحتها ٤ هكتارات تقريبا والکائنة بدائرة بنقردان الطاباعي معتمدية بنقردان والتي يحدها :

قبلة : شارع العوجاء

شرقا : طريق الحد البلدي

جوفا : طريق الطاباعي

غربا : عبد الله بن نصر الرقاد واحمد بن سالم بن هلال

يعلن للعموم السيد ضو بن ضو شنیتر اصيل منطقة البلدية معتمدية بنقردان ولاية مدنين انه حائز بجمیع الارض التي تبلغ مساحتها ٣ هكتارات و ٨ هارات والکائنة بمنطقة جميلة معتمدية بنقردان والتي يحدها :

قبلة : بلقاسم بن الجليدي بن الحاج مسعود

شرقا : سبخة

جوفا : طريق عدد ٢٢ تونس طرابلس

غربا : العربي بن علي المراببي

على حسن نية بدون شعب مشارك له فيها منذ ما لا يقل عن خمس سنوات فارطة وانه يرغب الانتفاع باحكام القانون عدد ٥٣ لسنة ١٩٧٤ المؤرخ في ١٠ جوان ١٩٧٤ المنشور بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد ٤٠ المؤرخ في ١٢ جوان ١٩٧٤ للتحصیل على شهادة حوز للارض المذكورة

وعليه ينبغي على كل من كان له اعتراض ان يقوم به لدى مركز ولاية المكان وذلك في بعراجل قدره شهر واحد ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

ولالية المكان وذلك في بعراجل قدره شهر واحد ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

# اعلان شرعاً وعذلاً ونزيهاً

يجب نشر الاعلانات القانونية بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية - لا تتحمل الادارة اية مسؤولية من حيث محتوى الاعلانات المدرجة

المال) بادخال جديد في حقوق الدفع او  
التنقيص في ورقة الاكتتاب الاسهم عند  
عدم دفع الاسهم المكتتبة

استخراج

مجلس الادارة

عدد 287 - ب -

## تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة

بمقتضى عقد خطى مؤرخ بسوسة في 28 جانفي 1976 ومسجل بسوسة في 5 فيفري 1976 المجلد 375 سلسلة 730 وقع  
ايداعه بكتابية المحكمة الابتدائية بسوسة  
في 10 فيفري 1976 وقع تكوين شركة ذات  
مسؤولية محدودة بين السادة مختار  
البعيد، محمد بالزاوي، سالم بالزاوي  
وعلي العثمانى

اسم الشركة : سبيكا

الهدف : شراء وبيع وصنع وتربيه  
الدواجن والماشية واستغلال منتجات  
التربية بجميع انواعها و مباشرة جميع  
الأنشطة المكملة للنشاط الاصلي

رأس المال : 10 000 دينار

القر الاجتماعي : نهج 337 ببوحسية  
سوسة

المدة : 99 سنة

وكيل الشركة : سالم بن محمد  
بالزاوي

عدد 288 - ب -

## المصرف الافريقي للتسخين (س اس)

شركة ذات مسؤولية محدودة  
راس مالها 20 الف دينار  
ملخص من محضر الجلسه الخارقة للعادة  
ليوم 27 جانفي 1976

حسب العقد المكتوب بخط اليد المؤرخ  
في 11 جانفي 1970 والمسجل في نفس  
اليوم بنيابة العقود المدنية بتونس مجلد  
813 سلسلة واحدة وادي 153 اتخذت  
الجلسة الخارقة للعادة لشركة (لم ياء  
لتسخين) شركة ذات مسؤولية محدودة

الفرض بركيب الكهرباء بجميع  
القواعد وجلب الحيوط

(الاتجار في جميع المواد التي ترتبط  
بقطاع الكهرباء، وفي المواد الحديدية  
العامية والخروجات وقطع الدراجات  
والدراجات النارية والكهرباء، المنزلي

ب) استغلال مغازة او عدة مغازات.  
مركز للتزويد او مصلحة بعد البيع،  
التوريد، التصدير والنيابات. وبصفة  
عامة ممارسة كل العمليات التجارية،  
المالية، الصناعية، الممتلكات اثاثاً كان او  
عقارات التي يمكن ان تكون لها ارتباط  
مبادر او غير مبادر بالغرض الاجتماعي  
المذكور او كل غرض يشابهه

القر الاجتماعي : صفاقس، عدد 82  
مكرر شارع 18 جانفي 1952

المدة : 99 سنة

رأس المال : 4 000 دينار مقسمة على  
400 سهم ذات 10 دنانير للسهم الواحد

الوكالة : عن السيد الصادق بن محمد  
والى الوكيل الوحيد للشركة مع التفويض  
المطلقة

هذا مضمون

عدد 286 - ب -

## شركة محمد الطيب زليلة الصناعية للباطل ومواد البناء سيكماك

شركة خفية الاسم

رأس مالها 55 دينار

مقسمة الى 1100 سهم اسمية ذات 50 ديناراً  
السهم الواحد

القر الاجتماعي

طريق مدغشقر صفاقس

## تغيير في القانون الاساسي

بموجب محضر الجلسه العامه الخارقة  
للعادة المؤرخ في 22 ديسمبر 1975 المسجل  
بصفاقس فنيابة العقود المدنية في 10  
جانفي 1976 مجلد 70 عدد 603 والتي  
اسس تسييران به بكتابه المحكمة  
الابتدائية بصفاقس في 3 جانفي 1976  
تحت عدد 3448 تغير الفصل التاسع من  
القانون الاساسي (عدم دفع بقيه رأس

الشركة العامة للدراسات والهندسة  
شركة خفية الاسم

رأس مالها 7 دينار  
8، نهج ساحل العاج تونس

## استدعاء

ان السادة المساهمين في الشركة العامة  
للدراسات والهندسة مدعاون للحضور  
يوم الاربعاء 3 مارس 1976 وذلك على  
الساعة العاشرة صباحاً لعقد :

1) الجلسة العامة العادية للمداولة في  
جدول الاعمال الآتي :

- تقرير مجلس الادارة المتعلق بالسنة  
المالية 1974 و 1975

- تقرير مراقب الحسابات

- المصادقة على حسابات 1974 و 1975

- تعيين متصرفين جدد

- مسائل مختلفة

2) الجلسة العامة الخارقة للعادة وذلك  
على الساعة الحادية عشر والنصف صباحاً  
في التاريخ نفسه للمداولة في جدول  
الاعمال الآتي :

- الترفع في رأس المال وذلك باملاج  
7 500 دينار من منح الاصدار

مجلس الادارة

عدد 52 - أ -

## تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة (مؤسسة والي اخوان)

رأس المال : 4 000 دينار

القر الاجتماعي

صفاقس عدد 82 مكرر

شارع 18 جانفي 1952

بمقتضى عقد بخط اليد مؤرخ في  
20 فيفري 1975 مسجل بصفاقس بقياضة  
العقود المدنية والاداءات القارة في 25  
فيفري 1975، وادي 48 عدد 212، اودع  
منه نظيران بكتابه المحكمة الابتدائية  
بصفاقس في 3 مارس 1975 تحت عدد 3131  
الكونت شركة ذات مسؤولية محدودة  
ميزاتها كما يلي :

السموية : (مؤسسة والي اخوان)

التنوير بالجنوب - الى السيدين الهادي ومحمد الطيب الدبابي وادي 655، نظيرين منه وقع ايداعهما بكتابية المحكمة الابتدائية بتونس، تسم تكون شركة محدودة المسؤولة مميزاتها كما يلي :  
 - محمد الهادي الدبابي : 400 سهم  
 - محمد الطيب الدبابي : 200 سهم  
 كما يتضمن من الكتب الثاني ان الوكيل المعين بالقانون الاساسي السيد عبد الله بابور قدم استقالته من الوكالة، ووقع تعويضه بالاتفاق بالسيد محمد الهادي الدبابي في المهمة المذكورة سخنان من العقود المذكورة وقع ايداعهما بكتابية المحكمة الابتدائية بالحاضرة بتاريخ 12 فيفري 1976  
 هذا مضمون من ذلك الوكيل  
 عدد 293 - ب -

**شركة البناء السريع**  
 شركة ذات مسؤولية محدودة  
 راس مالها 25 دينار  
 مقرها الاجتماعي - مقرن رياض

تكوين : بمقتضى عقد بخط اليد بتاريخ 12 فيفري 1976 ومسجل بمكتب العقود المدنية بتونس يوم 12 فيفري 1976  
 مجلد : 813 - سلسلة 2 وادي (158)

**الشكل** : شركة ذات مسؤولية محدودة  
**الاسم** : شركة البناء السريع (سوراكو)  
**الهدف** : مقاولة اشغال عامة وخاصة وكل العمليات المتعلقة بموضوعها  
 راس مالها : 25 000 دينار مقسم على 2 500 سهما قيمة الواحد 10 دنانير دفعت نقدا

**المدة** : 99 سنة

**الوكالة** : كلف السيد محمد بن حسن بن جمیعہ بوکالة الشركة مع جميع التفويضات

**الإيداع** : وقع ايداع نظيرين من القانون الاساسي بكتابية المحكمة بتونس يوم 14 فيفري 1976  
 هذا مضمون

**الوكالة**  
 عدد 294 - ب -

### اعلان للعموم

يعلن الصادق بن الحاج بلقاسم بن نصیر مقره المختار مكتب محامي الاستاذ

جانفي 1976 سونس مجلد 812 سلسلة :  
 وادي 655، نظيرين منه وقع ايداعهما بكتابية المحكمة الابتدائية بتونس، تسم تكون شركة محدودة المسؤولة مميزاتها كما يلي

الاسم : نيوتور  
**الهدف** : السياحة وبيع التذاكر  
**رأس المال** : 30 000 دينار، ثلاثة ألف دينار  
**المقر الاجتماعي** : 11 شارع الحرية تونس  
**الوكلة** : السيد مراد بسيس (وكيل)  
 السيدة حياة بسيس (مساعدة وكيل)  
 سميا مسؤولة عن جميع سلطنة  
**التصرف**  
 عدد 291 - ب -

### - اعلان بيع اصل تجاري -

بمقتضى عقد بخط اليد محرر بتونس في 1 نوفمبر 1975 مسجل بها في 23 ديسمبر 1975 مجلد 18 سلسلة 5 وادي 276 شارع السيد الحبيب بالحاج دحمان للسيد الحاج رمضان بلحاج دحمان جميع الاصل التجاري للتصدير والتوريد بالجملة المستغل بال محل الكائن بنهج كرمي بتونس والمترعرع عن العقار الكائن بنهج الجزيرة عدد 41 مع جميع عناصره المعموية والمادية وخاصة حق تسویغ المحل اشاراته

تقبل الاعتراضات لدى الاستاذ سعيد بورقيبة المحامي بتونس 2 نهج ابرني في طرف عشرين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية والا سقط حق المطالبة نشر هذا الاعلان بجريدة (لابراس) بتاريخ 13 فيفري 1976  
 عدد 292 - ب -

### - التنوير بالجنوب -

شركة ذات مسؤولية محدودة  
 راس مالها 6 دينار  
 مقرها بتونس 12 نهج مونبلي

**احالة اسهم وتفجير في الوكالة**  
 بمقتضى عقدتين خطيتين مؤرختين بتونس في 20 اوت و 26 نوفمبر 1975 ومسجلة بها في 21 جانفي 1976 بالكتاب الاول للعقود المدنية مجلد 812 مثلي وادي 611 الحال السيدان محمد المنصف السيداني وعبد الله الباور الاسهم الراجعة لهم بالشركة ذات المسؤولية المحدودة

راس مالها 10 الاف دينار، مقرها الاجتماعي 59 شارع الطيب المهيري بالجماع القرارات الآتية :

**القرار الاول** : الموافقة على حسابات سنتي 1974 و 1975

**القرار الثاني** : استقالة الوكيل يوسف التركي ابتداء من 27 جانفي 1976 واطلاعه البراءة لوكالته مدة سنتي 1974 و 1975 تحويل الفصل 12 من القانون الاساسي

**القرار الثالث** : ترفيق رأس المال من 10 الى 20 ألف دينار وذلك بالحاق الف قسط جديد بـ 10 دنانير السهم الواحد اكتسبت واستخلصت من طرف المتعاقدين تحويل الفصل 6 من القانون الاساسي

**القرار الرابع** : تعيين السيد محمد بن الصادق بن عياد وكيله جديدا للشركة ابتداء من 27 جانفي 1976 مع جميع النفوذ المطلقة

**القرار الخامس** : تحويل اسم الشركة من (لياء للتسخين) الى المصرف الافريقي للتسخين (س أس)  
 عدد 289 - ب -

### التجارية العامة

شركة ذات مسؤولية محدودة  
 راس مالها 1 دينار

حسب العقد المكتوب بخط اليد المؤرخ في II فيفري 1976 والمسجل بقاضة العقود المدنية بتونس يوم II فيفري 1976 مجلد 813 سلسلة ثانية وادي 35 تكونت شركة ذات مسؤولية محدودة بين المتعاقدين

غايتها : توريد وتصدير وتوزيع جميع الالات المنزلية والالات الكهربائية المنزلية والهدايا وللتعب والماء المختلفة

اسمها : التجارية العامة

مدتها : 30 سنة ابتداء من II فيفري 1976

**مقرها الاجتماعي** : نهج الدباغين زفاق 4 عدد 2 تونس

**رأس مالها** : الف دينار موزعة على 100 قسط بـ 10 دنانير الواحد

**الوكلة** : سمي السيد مبروك الحروبي وكيل للشركة مع جميع النفوذ المطلقة عدد 290 - ب -

### نيوتور تأسيس

بمقتضى عقد بخط اليد بتاريخ 1 جانفي 1976 بتونس وقع تسجيله بتاريخ 20

اصدور هذا الاعلان بالرائد الرسمي  
الجمهورية التونسية  
الرئيس المدير العام  
عدد ٢٩٧ - ب -

### بلاغ في انتهاء نشاط شركة التامين

- تعلم الشركة الاوروبية لتأمين  
الضياع والنتائج مقرها الاجتماعي بباريس  
٦٠ شارع ريمون بوانكري ونيابتها  
بپرسون ٤٧ شارع فرحيات حشاد انها  
انتهت نشاطها بالجمهورية التونسية وذلك  
بعد ان فسخت جميع العقود والالتزامات  
التي ابرمتها بها

- معلى كل من يفهم الامر ان يوجهوا  
طلباتهم او ملحوظاتهم في غضون ثلاثة  
أشهر من تاريخ نشر هذا البلاغ في طرف  
مضمون الوصول الى وزارة المالية مصلحة  
التأمين ساحة الحكومة بتونس  
عدد ٢٩٨ - ب -

تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة  
المقاولة العامة للأشغال العمومية  
خليفة العش وشركاؤه  
راس مال الشركة ١٥٠ ٠٠٠ دينار  
المقر الاجتماعي  
٢٠، نهج الكويت تونس

بمقتضى عقد بتاريخ ١٥ فيفري ١٩٧٦  
مسجل بتونس (قبضة العقود المدنية) في  
١١ فيفري ١٩٧٦ مجلد ٨١٣ سلسلة  
١٣٥ وادي

تكونت بمقتضاه شركة محدودة  
المسؤولية تحت اسم :  
(المقاولة العامة للأشغال العمومية  
خليفة العش وشركاؤه)  
مقرها الاجتماعي : ٢٠ نهج الكويت  
تونس  
مدة صلاحيتها : ٥٠ سنة  
رأس مالها الاجتماعي : ١٥٠ ٠٠٠ دينار  
وحاجة الشركة :

البناء - والمقاولات العامة - المحارة  
المتحوطة - الاسمنت المديدية - المحارة -  
الاشغال العمومية - تمهيد الارض  
وتسويتها - البناء - الدهن والبلور -  
التجهيز الكهربائي داخل محلات - القنطر  
الذي لا يتعذر طولها عشرة امتار - خزان  
المياه حتى خمسة الاف مترا مكعب - بناء  
الطرقات ومسالك المرور والقنوات الخ ..  
ب) المساهمة المباشرة او الغير المباشرة  
في شركات جديدة محدثة بالمساهمة او  
الادماج او المشاركة او بای صفة اخرى  
وبصورة عامة في جميع المضاربات  
الصناعية او العقارية والتجارية التي لها

الحبيب بورقيبة) عدد ٢٩١ ٥ - ١٨٦ ٠١٥ .  
والحسان المازري بالسرير

٢) الامضاء عوصا عن الوكيل في اوراق  
البنوك، والstocks والكمبيالات

٣) المفاهيم في الشروط التي يمنحها  
البنك في خصوص القروض والفوائض  
والصاريف البنكية

٤) القيام بعمليات التحويل في خصوص

التوريدات. وامضاء جميع الوثائق الازمة  
القيام بجميع التصاريف والتاكيدات

للتحجيات البنكية وتفعيل جميع المؤيدات  
الناشير على جميع المفاتير وأوراق

التحويل او الدفع واعطاء جميع الوصلات

او الابراءات

٥) انتداب من هذا اليوم تحول مقر  
الشركة الى نهج الكومندان بجاوي عدد ٥

بپرسون  
ووضع تسجيل هذا المحضر طبقا  
للموجبات القانونية تم اودع بكتابية

المحكمة المدنية الابتدائية بتونس في  
١١ فيفري ١٩٧٦

مضمون مطابق

عدد ٢٩٦ - ب -

### الشركة التونسية للنقل والخدمات

#### المجوية

شركة خفية الاسم

رأس مالها ١٠٠ ٠٠٠ دينار

مقرها الاجتماعي

٣٥ نهج حمال عبد الناصر تونس

#### ترخيص راس مال واعلان للمساهمين

وبعد فتحها للمحضر المؤرخ في ٢٩ اوت  
١٩٧٥ الذي اودعت نسخة منه بكتابية  
المحكمة الابتدائية بتونس حسب وصل  
عدد ٢٣ في ١٠ فيفري ١٩٧٦ قررت الجلسة  
العامة الخارقة للعادة الزبادة في رأس  
مالها بطلب من المجلس

وعملها بالقرار الوحيد فقد وقع ترخيص  
رأس المال الاجتماعي الاولى المنقسم الى  
١٠ ٠٠٠ سهم ذات عشرة دنانير الواحد الى  
٢٠٠ ٠٠٠ دينار مجزأة الى ٢٠ ٠٠٠ سهم ذات

عشرة دنانير الواحد اي زيادة قدرها  
١٠٠ ٠٠٠ دينار بموجب احداث ١٠ ٠٠٠ سهم  
جديدة قيمتها الاسمية عشرة دنانير

للسهم الواحد تكتب نقدا وتسدد بالرابع  
المغرب من السادة المساهمين الذين

يرغبون في ممارسة حقهم التفضيلي سواء  
بعنوان عدم التخفيض او التخفيض ان

يقوموا بذلك والا يسقط حقهم بعد مضي  
٣٠ يوما من تاريخ فتح الاكتتاب الموفق

العلواني الشوباني المحامي بالمهديه انه  
يملك مع الحوز والتصرف جميع الملكة  
الكافئه بشارع الحبيب بورقيبة بالمهديه  
المشتمله على علو به عدة محلات صالحه  
عليها العلو المذكور وزريبة وماكينة قائمه  
البناء بدون الات ومن قطعة ارض جوفي  
ماكينة مسيجه بالحائط يجد جميع ذلك  
قبله شارع الحبيب بورقيبة حيث المتقع  
وشرق ولاية المهديه وجوفا شاطيء البحر

وقد قام بزيارة في طلب الحكم  
باستحقاقه لما ذكر تحت عدد ٢٣٨٥  
بالمحكمة الابتدائية بالمهديه، وعليه من  
كانت له معارضه فيما ذكر فليتدخل بصفة  
قانونيه ويدلي بها لدى المحكمة في طرف  
ايم ٢٠ من تاريخ نشر هذا الاعلان ولا  
تقبل اي معارضه بعد مضي الاجل  
المذكور وكتب عن اذن السيد رئيس  
المحكمة بالمكان

رئيس المحكمة

عدد ٢٩٥ - ب -

### الشركة المحدودة المسؤولية

(التونسية للوقاية ضد الحريق)

رأس مالها ٥٠٠ ٠ دينار

مقرها بتونس عدد ٨ نهج القيروان

### اعلان

#### محضر قرار جماعي

في سنة الف وتسعماة وست وسبعين  
وفي يوم ٩ فيفري ١٩٧٦ اجتمع بمقر  
الشركة المحدودة المسؤولية (التونسية  
للوقاية ضد الحريق) الاعضاء الذين تترک  
منهم الشركة وهم :

١ - المرأة بن جراد رشيدة

٢ - المرأة بن فاضل فوزية

٣ - السيد بن جراد احمد .

الذين قرروا باتفاق جماعي ما يلي :

مع ابقاء وكالة الشركة المذكورة باسم

السيد احمد بن جراد وقع الاتفاق في

الاتناء على استناد نفوذ هذا الاخير بصورة

مؤقتة وذلك عن المدة من ٢ فيفري ١٩٧٦ .

الى ٢ فيفري ١٩٧٧ للمرأة بن جراد رشيدة .

يقع تجديد هذا الاستناد ضمانيا من سنة

لى اخرى ان لم يصدر للمرأة بن جراد

رشيدة سابق اعلام بمكتوب مضمون

لوصول مع الاخطار بالبلوغ قبل ثلاثة

شهر على الاقل، غير ان النفوذ المذكور

ومحدود ومقصور على العمليات الإدارية

تالية :

١) القيام بجميع عمليات الایداع

السحب من الحساب المفتوح بالاتحاد

صرفي للتجارة والصناعة (فرع شارع

السيد الحبيب بن محمد الطاهر  
السيديري مقبول ومزكي في الشركة  
المذكورة مكان امه عائشة بنت محمد عطيه  
زوجة السيد محمد الطاهر الأخضر مع  
جميع الصلاحيات والصفات  
مضمون  
عدد 303 - ب -

### المحكمة التجارية بتونس اعلان افلاس حكم بفسخ الصلح البسيط في 3 فيفري 1976

فلسفة صوفينيار التي اخذت اسمها  
جديدا (نزل كازينو راس قمرت) شركة  
مجهولة الاسم تهجي تونس بالمرسى  
**الحاكم المنتدب** : السيد محمد المنصف  
السباولجي  
**الامين** : قسطون قنيش  
عزماء الفلسفة مدعون لتقديم حجج  
دبوفهم مفصلة بجداؤل بين يدي امين  
الفلسفة قسطون قنيش بتونس 22 نهج  
دقوق في ظرف ايام 15 من تاريخ هذا  
الاعلان  
عدد 304 - ب -

### - اعلان عن نيابة حررة - لacial Commercial

بمقتضى كتب بخط اليد محرر في  
7 جانفي 1962، بصفاقس، وفي 10 جانفي  
1962 بباريس سجل بصفاقس بالعقود  
المدنية في 31 جانفي 1962، اطار 77، عدد  
617، المنقح باتفاق ملحق بتاريخ 31 مارس  
1970 واخر بتاريخ 3 جانفي 1972  
مسجلين بصفاقس بالعقود المدنية في  
6 فيفري 1976، اطار 21، عدد 19  
فان النيابة الحررة للأصل التجاري  
المتمثل في مقاولة البحر والمساعدة  
والاشغال البحرية المسألة من طرف  
الشركة الفرنسية للمقاولات البحرية،  
شركة خفية الاسم راس مالها : 1 440 000  
فرنك فرنسي مقرها الاجتماعي بباريس  
722، شارع هووس مان لفائدة الشركة  
التونسية للبحر والمساعدة والاشغال  
البحرية (سوترامار) شركة خفية الاسم  
راس مالها 50 000 دينار مقرها بصفاقس  
16 نهج رمادة تجدد تلقائيا بالنسبة  
لسنة 1976  
عدد 305 - ب -

**المقر الاجتماعي** : 63 نهج الهدى شاكر  
راس مالها 11 500 دينار  
**الوكالة** : عن السيد المنصف المهيبي  
وكيل الشركة مع عطائه كامل النفوذ  
وذلك تبعا لما جاء في القانون الاساسي  
عدد 301 - ب -

### تكوين شركة (طريقي) ذات المسؤولية المحدودة

يستخرج من القانون الاساسي المؤرخ  
في 22 فيفري 1975، المسجل بفياضة المالية  
للعقود العدلية والاداءات القارة بسوسة  
في 6 ديسمبر 1975، المجلد 2 - الاطار  
عدد 10 والتي وقع حسب وصل عدد 76  
مؤرخ في 8 ديسمبر 1975، ايداع نظيرين  
منه بكتابية المحكمة الابتدائية بسوسة، ان  
شركة ذات المسؤولية المحدودة، قد  
 تكونت فيما بين الاشخاص المذكورين لها  
**موضوعها الاجتماعي** : انشاء (صاله  
شاي) وكل العمليات الصناعية والتجارية  
او المالية، والمنقوله او العقارية التي قد  
 تكون ترتبط معها بصفة مباشرة، او غير  
 مباشرة ومن شأنها تسهيل امدادها او  
 نموها

### التسمية : (طريقي)

**الرأس المال الاجتماعي** : 1 000 دينار  
**المدة** : 20 عاما ابتداء من تاريخ تكوينها  
**المقر الاجتماعي** : نهج حميده الجربى  
سوسة  
**الوكالة** : استند حسب القانون  
الأساسي لمسيط صلاح الدين الغزاوى مع  
الاستناد له السلط الاكثر انتشارا  
**الوکیل**  
عدد 302 - ب -

**نوافانكس**  
شركة محدودة المسؤولية  
راس مالها 7 500 دينار  
**المقر الاجتماعي**  
48 نهج السلام - تونس

بمقتضى محضر حلسة الشركة  
المذكورة المنعقدة في 27 جانفي 1976  
بتونس والسجل بها في 28 من شهر  
نفيسه، المجلد، السلسلة 1، الوادي  
وقد اودع منه نظير ان بكتابية المحكمة  
الابتدائية بتونس في 30 جانفي 1976  
بمقر الشركة وبمحضر شرطيين يمتلان  
جميع المنايات وقع تقرير وقبول ما يلي  
**قرار وحيد**  
الفصل 18 من القانون الاساسي  
للشركة المذكورة تقع كما يلي :

علاقة مباشرة او غير مباشرة بموضوع  
تكتوينها

**النصرف** : المنصرف في الشركة  
هو السيد خليفه العش ولهم جميع  
الصلاحيات التي يتطلبها القيام بتنسییر  
الشركة

**د**) امنت ساختان اصليتان من القانون  
الأساسي بكتابية المحكمة الابتدائية بتونس  
في 12 فيفري 1976

### المتصرف المسير للشركة خليفة العش

عدد 200 - ب -

بكتب خط يد مؤرخ في 20 ديسمبر  
1975 ومسجل ووقع ايداعه بمصلحة  
المناجم والطاقة مجلد 1، عدد 414 في 23  
ديسمبر 1975، ان شركة ك ج - تونيزين  
اردول وشركائها الحال كل حقوقها الى  
شركائها شركة مارتون بتروبلسوم  
تونيزيا وسيقول انترناسيونال واديكو  
تونيزيا اويل كمباني في القطعة المرخص  
بها للتفتيش عن النفط المسماة (قابس -  
جريدة - بنقردان

### الوکیل

عدد 300 - ب -

### اوينيري الراس الذهبي

شركة ذات مسؤولية محدودة  
راس مالها 11 دينار  
مقرها الاجتماعي  
63 نهج الهدى شاكر نابل

### تكوين

بمقتضى كتب بخط اليد مؤرخ في  
8 نوفمبر 1975 ومسجل في 10 ديسمبر  
1975 بالقياضة المالية عدد 1 ببابل الجزء  
عدد 74 الفقرة 73 والصفحة عدد 90  
ووقع ايداع ساختين منه لدى كتابة  
المحكمة الابتدائية بقرنيالية بتاريخ  
27 ديسمبر 1975 تحت عدد 583 صفحة  
عدد 12 الفقرة عدد 1

تكونت شركة ذات مسؤولية محدودة  
**اسمها** : (شركة اوينيري للراس  
الذهبى)

**غایتها** : التجارة بالتفصيل في المواد  
الغذائية - اقمشة - مواد درسية -  
بضائع مستجبلة - بوناتري - مارسلى  
مواد منزلية - الراديو والتلفزة - دراجات  
عقاقير ومواد حديدية وما يشابه ذلك  
**المدة** : 99 عاما

5) تسيق الفصل التاسع والعشرين المتعلق بالتصويت خلال الجلسات العامة

**(3) اجتماع مجلس الادارة :**

يمقتضى محضر جلسة مؤرخ في 28 جويلية 1975 ومسجل بالقيروان في 11 فيفري 1976 عدد 88 اطار 512 يتضمن ان مجلس الادارة المنتخب خلال الجلسة العامة العاديـة المنعقدة في 29 جوان 1975 قرر :

1) إعادة تعيين السيد الحبيب الاندلسي رئيسا للمجلس

2) افراز السيد المختار الـحياني مدير عاما للشركة

3) منح السيد المختار الـحياني التقويمات الـلـازمة لـتسـيـرـ الشـرـكـة

**(4) الـإـيداع :**

تم اـيداعـ نـسـختـينـ مـنـ كـلـ مـنـ الـمـاضـيـ الشـلـاثـةـ الـمـذـكـورـةـ بـكتـابـةـ الـمـحكـمـةـ الـابـتدـائـيـةـ

بالـقـيرـوانـ

عدد 309 - ب -

**شركة الـاغـالـيـةـ لـالمـشـرـوـبـاتـ وـالـخـلـويـاتـ**

**خفـيـةـ الـاسـمـ**

راس مالها 200 81 دينار

**المـقـرـ الـاجـتـمـاعـيـ**

شارع ابي زمعة البلوي بالـقـيرـوانـ

**ترـفـيـعـ رـاـسـ الـمـالـ**

قررت الجلسة العامة المـاخـارـقـةـ للـعـادـةـ المنـعـقدـةـ فيـ 29ـ جـوانـ 1975ـ حـسـبـ المـحـضـرـ

الـمـسـجـلـ بـالـقـيرـوانـ فيـ 10ـ فيـفـريـ 1976ـ عـدـدـ 88ـ اـطـارـ 511ـ التـرـفـيـعـ فيـ رـاـسـ مـالـ

الـاجـتـمـاعـيـ الـذـيـ قـيـمـتـهـ حـالـيـاـ 200ـ 81ـ دـيـنـارـ مـيجـزاـ علىـ 240ـ 16ـ رـقـعـةـ اـسـمـيـةـ ذاتـ خـمـسـ

دـانـايـرـ إـلـىـ 200ـ 000ـ دـيـنـارـ بـ :

1) اـسـنـادـ مـبـلـغـ 200ـ 81ـ دـيـنـارـ تـؤـخـذـ مـنـ مـدـخـراتـ الشـرـكـةـ وـفـوـاضـلـ الـأـرـبـاحـ غـيرـ

الـمـوزـعـةـ تـوزـعـ عـلـىـ الـمـشـتـرـكـينـ فـيـ صـفـةـ رـفـاعـ مـجـانـيـةـ بـحـسـابـ رـقـعـةـ وـاحـدةـ لـكـلـ

رـقـعـةـ مـنـ الـرـقـاعـ الـتـيـ يـتـكـونـ مـنـهـ

راـسـ الـمـالـ

2) فـتحـ اـكـتـابـ يـشـمـلـ 7ـ 520ـ رـقـعـةـ

جـديـدـةـ ذاتـ خـمـسـ دـانـايـرـ تـامـةـ الـحـالـصـ نـقـداـ

عـنـ الـاـكـتـابـ بـحـسـابـ سـتـةـ دـانـايـرـ اـعـتـبارـاـ

لـنـجـحةـ الـاـكـتـابـ المـقـدـرـةـ بـدـيـنـارـ وـاحـدـ

لـرـقـعـةـ الـواـحدـةـ

انـ الرـقـاعـ الـتـيـ سـيـقـ اـكـتـابـهاـ كـماـ ذـكـرـ

تـحـولـ الـاـنـتـقـاعـ بـدـاـيـةـ مـنـ غـرـةـ جـانـفيـ 1976ـ

وـنـكـونـ خـاصـصـةـ مـنـذـ تـحـرـيرـهـاـ إـلـىـ كـلـ ماـ

حـاءـ بـهـ القـانـونـ الـاـسـاسـيـ لـلـشـرـكـةـ

وـمـنـاظـرـةـ لـبـقـيـةـ الـرـقـاعـ الـتـيـ يـتـكـونـ مـنـهـ

راـسـ الـمـالـ الـاجـتـمـاعـيـ

**حقـ الـاـولـوـيـةـ :**

انـ السـادـةـ الـسـاعـمـيـنـ الـحـالـيـنـ لـهـمـ حقـ

الـاـولـوـيـةـ لـاـكـتـابـ الـرـقـاعـ الـمـحـدـثـ بـطـرـيقـةـ

غـيرـ قـائـمـةـ لـلـتـحـفيـظـ بـحـسـابـ رـقـعـةـ جـديـدـةـ

راسـ الـمـالـ : 85 000 دـيـنـارـ مـجـزاـ عـلـىـ

170 رـقـعـةـ ذاتـ 500 دـيـنـارـ الواـحـدـ

المـقـرـ : 23 شـارـعـ لـنـدـرـةـ توـنـسـ

الـوـكـيلـ : سـيـعـنـ الـوـكـيلـ بـكـتبـ لـاـحـقـ

تمـ اـيدـاعـ نـسـختـينـ مـنـ الـكـتبـ الـمـذـكـورـ

بـكتـابـةـ الـمـحـكـمـةـ الـاـبـتـدـائـيـةـ بـتـونـسـ

عدد 308 - ب -

**شركة الـاـغـالـيـةـ لـالمـشـرـوـبـاتـ وـالـخـلـويـاتـ**

**خفـيـةـ الـاسـمـ**

راسـ مـالـهاـ 200 81 دـيـنـارـ

**المـقـرـ الـاجـتـمـاعـيـ**

شارع ابي زمعة البلوي بالـقـيرـوانـ

**الـجـلـسـةـ الـعـادـةـ** :

يمـقـضـيـ محـضـرـ جـلـسـةـ مـؤـرـخـ فيـ 29ـ جـوانـ 1975ـ وـمـسـجـلـ بـالـقـيرـوانـ فيـ 19ـ اوـتـ 1975ـ عـدـدـ 88ـ اـطـارـ 144ـ يـتـضـعـ انـ

الـجـلـسـةـ الـعـادـةـ

1) تـصـادـقـ عـلـىـ التـقـارـيرـ الـادـبـيـ وـالـمـالـيـ

وـالـحـاـصـصـ لـمـرـاقـبـيـ الـحـسـابـاتـ وـالـمـواـزـنـةـ

وـالـحـسـابـاتـ الـمـلـعـقـةـ بـهـاـ بـتـصـرـفـ

سـنةـ 1974ـ

2) تـبـرـئـيـ المـصـرـفـينـ وـالـمـرـاقـبـينـ

3) تـصـادـقـ عـلـىـ شـرـوعـ تـوزـعـ الـأـرـبـاحـ

مـقـتـرـحـ مـنـ طـرفـ مـحـلـسـ الـادـارـةـ وـتـقـرـ

مـبلغـ 646ـ مـلـيـمـاـ كـفـاضـ حـامـ يـوزـعـ عـلـىـ

كـلـ الـرـقـاعـ وـحـصـصـ الـأـرـبـاحـ

4) يـنـتـخـبـ السـادـةـ شـرـكـةـ التـورـيدـ

وـالـتـصـدـيرـ لـلـوـسـطـ بـالـقـيرـوانـ وـالـشـرـكـةـ

الـمـهـوـيـةـ لـلـنـقـلـ بـالـقـيرـوانـ وـالـحـبـيبـ

الـانـدـلـسـيـ وـعـبـدـ الـوـهـابـ بـنـ حـسـيـنـ وـمـحـمـدـ

الـحـمـسـيـ وـالـمـخـتـارـ الـلـحـيـانـيـ وـعـلـىـ جـرـادـ

وـشـرـكـةـ الـتـنـمـيـةـ بـالـقـيرـوانـ وـاحـمـدـ الذـهـبـيـ

وـمـجـلـسـ وـلـاـيـةـ الـقـيرـوانـ وـحـسـيـنـ الـجـارـ

وـعـلـىـ بـشـيرـ اـعـضـاءـ بـالـجـلـسـ الـادـارـةـ

لـلـشـرـكـةـ

5) تـعـيـنـ السـيـدـيـنـ الـهـادـيـ الـطـرابـسـيـ

وـعـزـ الدـيـنـ الـبـصـلـيـ مـرـاقـبـيـ الـحـسـابـاتـ

لـلـسـنـوـاتـ 1975ـ وـ1976ـ وـ1977ـ كـمـاـ تـقـرـرـ

الـمـنـحـةـ الـخـاصـةـ لـهـاـ

**2) الجـلـسـةـ الـعـادـةـ** :

يمـقـضـيـ محـضـرـ جـلـسـةـ مـؤـرـخـ فيـ 29ـ جـوانـ 1975ـ وـمـسـجـلـ بـالـقـيرـوانـ فيـ 19ـ اوـتـ 1976ـ عـدـدـ 88ـ اـطـارـ 511ـ يـتـضـعـ انـ

الـجـلـسـةـ الـعـادـةـ

1) التـرـفـيـعـ فـيـ رـاـسـ الـمـالـ الـادـارـةـ قـرـرـتـ

بـمـقـضـيـ كـتـبـ خـطـيـ مـسـجـلـ بـتـونـسـ

759 سـلـسلـةـ 4 اـطـارـ 368 تـمـ ضـبـطـ القـانـونـ

الـاـسـاسـيـ لـشـرـكـةـ ذاتـ 85 000 دـيـنـارـ مـسـجـلـ

2) تـنـقـيـعـ الفـصـلـ 4 مـنـ القـانـونـ الـاـسـاسـيـ

الـمـتـعـلـقـ بـالـمـقـرـ الـاجـتـمـاعـيـ

3) حـذـفـ الـفـقـرـةـ الـاـخـيـرـةـ مـنـ الفـصـلـ

الـسـاـمـيـ مـنـ القـانـونـ الـاـسـاسـيـ

4) تـنـقـيـعـ الفـصـلـ 4 مـنـ القـانـونـ الـاـسـاسـيـ

الـاـسـاسـيـ الـمـتـعـلـقـ لـمـدةـ التـكـلـيفـ بـالـرـئـاسـةـ

**شركة اصلاح وبيع الـكتـبـ**

شـرـكـةـ ذاتـ مـسـؤـلـيـةـ مـحـدـودـةـ

راـسـ مـالـهاـ 7 500 دـيـنـارـ

73 شـارـعـ الـهـادـيـ شـاـكـرـ صـفـاقـسـ

مـنـ مـحـضـرـ المـدـاـوـلـةـ الـخـارـقـةـ لـلـعـادـةـ

الـشـارـكـينـ المسـجـلـ بـصـفـاقـسـ فـيـ 22ـ

يـانـفـيـ 1976ـ مجلـدـ Iـ عـدـدـ 5ـ وـضـعـتـ

نـسـخـتـانـ مـنـ بـكتـابـةـ الـمـحـكـمـةـ الـاـبـتـدـائـيـةـ

بـصـفـاقـسـ فـيـ 28ـ جـانـفـيـ 1976ـ اـتـضـعـ انـ

راـسـ مـالـ الشـرـكـةـ رـفـعـ مـنـ 000 1 دـلـيـلـ

7500 دـوـلـكـ بـذـلـكـ بـاـنـشـاءـ 650 حـصـةـ جـديـدـةـ وـانـ

الـاـجـتـمـاعـيـ نـقـلـ إـلـىـ 73ـ شـارـعـ الـهـادـيـ

شـاـكـرـ عـمـارـةـ اـحمدـ التـورـيـ بـصـفـاقـسـ وـانـ

الـوـكـالـةـ اـسـنـدـتـ لـلـسـيـدـ الطـاهـرـ الرـقـيقـ

وـقـعـ تـحـويـرـ الفـصـولـ 4ـ 6ـ 7ـ 11ـ مـنـ

الـنـوـنـ الـاـسـاسـيـ

مـضـمـونـ

عدد 306 - ب -

**سورـيسـ**

**شـرـكـةـ الـاـشـقـالـ وـالـمـعدـانـ**

شـرـكـةـ ذاتـ مـسـؤـلـيـةـ مـحـدـودـةـ

راـسـ مـالـهاـ 20 000 دـيـنـارـ

المـقـرـ الـاجـتـمـاعـيـ

23 شـارـعـ لـنـدـرـةـ توـنـسـ

يـمـقـضـيـ مـحـضـرـ جـلـسـةـ مـسـجـلـ بـتـونـسـ

الـقـلـدـ مـدـنـيـةـ فـيـ 28ـ اوـتـ 1975ـ مجلـدـ 16ـ

سلـسلـةـ 5 اـطـارـ 444ـ يـتـضـعـ انـ

1) رـاـسـ الـمـالـ قـدـ وـقـعـ تـرـفـيـعـ فـيـهـ مـنـ

10 000 دـلـيـلـ 20 000 دـيـنـارـ

2) المـقـرـ الـاجـتـمـاعـيـ وـقـعـ نـقـلـهـ إـلـىـ

23 شـارـعـ لـنـدـرـةـ توـنـسـ

3) تمـ اـيدـاعـ نـسـختـينـ مـنـ الـمـحـضـرـ

بـكتـابـةـ الـمـحـكـمـةـ الـاـبـتـدـائـيـةـ

عدد 307 - ب -

**سيـكـارـ**

**الـشـرـكـةـ الصـنـاعـيـةـ لـلـمـقـاطـعـ**

شـرـكـةـ ذاتـ مـسـؤـلـيـةـ مـحـدـودـةـ

راـسـ مـالـهاـ 85 000 دـيـنـارـ

المـقـرـ الـاجـتـمـاعـيـ

23 شـارـعـ لـنـدـرـةـ توـنـسـ

يـمـقـضـيـ كـتـبـ خـطـيـ مـسـجـلـ بـتـونـسـ

759 سـلـسلـةـ 4 اـطـارـ 368 تـمـ ضـبـطـ القـانـونـ

الـاـسـاسـيـ لـشـرـكـةـ ذاتـ 85 000 دـيـنـارـ مـسـجـلـ

2) تـسـيـسـتـ بـيـنـ الـاـشـخـاـصـ الـمـذـكـورـينـ بـالـكـتـبـ

اسـمـهاـ : الشـرـكـةـ الصـنـاعـيـةـ لـلـمـقـاطـعـ

سيـكـارـ

طرـضـهاـ : بـعـثـ وـاسـتـفـلـالـ مـحـطـةـ اوـ عـدـةـ

سـلـالـاتـ لـاـسـتـخـرـاجـ وـقـطـعـ وـتـكـسـيـرـ

سـارـةـ

جديد قيادة قيمة الواحد منها 10 دينار  
وادماج الذخيرة بما قيمته 20 الف دينار  
**الوكييل**  
عدد 315 - ب -

**روبروتكتيك**  
شركة خفية الاسم  
رأس مالها 30 الف دينار  
القر الاجتماعي  
نهج مرسيليا تونس

بموجب مداولات الجمعية العامة والخارجية  
للمعايدة المنعقدة في 16 ديسمبر 1975  
والمسجلة بتونس في 5 جانفي 1976  
المجلد 812 السلسلة ثلاثة وقعت تعين  
السيد عبد الحميد الشغال كرئيس مدير  
عام للشركة وذلك حتى نهاية وكالته  
كعضو بمجلس الادارة، وقد منح كل  
التفوّذ القانوني لادارة الشركة  
مجلس الادارة  
عدد 316 - ب -

### الشركة التونسية للالات الفلاحية

شركة خفية الاسم  
رأس مالها 10 000 دينار  
شارع فرات حشاد تونس 54

### زيادة في رأس المال

بمقتضى قرار من المجلس العامة الخارجية  
للمعايدة المنعقد يوم 24 مارس 1973 والمسجل  
بتونس (العقود المدنية) بتاريخ 30 مارس 1973 (مجلد : 2 سلسلة 5 وادي 183)  
فإن رأس المال الذي كان 5 000 دينار  
ووقدت الزيادة فيه بمبلغ 5 000 دينار وذلك  
مقابل احداث 500 سهماً جديدة قيمة  
السهم الواحد 10 دينار دفعت نقداً كلها  
عند الاكتتاب  
ووضع تغيير الفصل 5 من القانون  
الأساسي لهذا الغرض

ووقع الايداع بكتابة المحكمة الابتدائية  
بتونس يوم 13 فيفري 1975 نظيرين من :  
- محضر المجلس العامة الخارجية للمعايدة  
المعقد يوم 24 مارس 1973  
- التصريح بالاكتتاب والدفع الواقع  
بتاريخ 14 جويلية 1973

- قائمة المكتتبين المسجلة بتونس يوم  
14 جويلية 1973 (مجلد 798، سلسلة : 3  
وادي 220 ) ،

مجلس الادارة  
عدد 317 - ب -

### بيع اصل تجاري

بمقتضى كتاب بخط اليد مؤرخ في  
4 ديسمبر 1975 ومسجل بمكتب العقود  
المدنية بتونس في 9 فيفري 1976 مجلد

### اعلان تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة

بموجب عقد مسجل بالقباسة المالية  
بتبرسق يوم 28 جوان 1974 اطار عدد 3  
ووادي عدد 40 وايداع نسخة من القانون  
الأساسي بالمحكمة الابتدائية بباجة يوم  
18 جويلية 1974 وقع تضمينها تحت عدد  
310، تكونت شركة محدودة المسؤولية،  
هدفها الاتجار في المواد الغذائية وغيرها  
بالتفصيل اسمها التجاري : الشركة  
التجارية - القراءة - ومقعدها الاجتماعي  
تبيار لمدة خمسين عاماً وراس مالها  
5 000 دينار

**الوكييل**  
الهذيلي بن ابراهيم  
عدد 313 - ب -

الجمهورية التونسية  
وزارة العدل  
المحكمة العقارية  
عدد الضبط 378 :

### بلاغ التسجيل الاجباري

عمل بالفصل عدد 6 من المرسوم عدد  
64/3 المؤرخ في 20 فيفري 1964 ليكن في  
علم العموم ان القائمة العامة للعقارات  
التابعة للمنطقة - - من مشيخة حمام  
سوسة معتمدية سوسة ولايتها الواقع  
مساحتها تغطيها لاحكام المرسوم المشار اليه  
وضعت بمركري معتمدية ومحكمة  
ناحية سوسة

وعلى من يهمه الامر الاطلاع على تلك  
القائمة العامة والقسام اذا اقتضى الحال  
بالاعتراض لدى محكمة التاجة المذكورة  
في اجل لا يتجاوز الشهر من تاريخ نشر  
هذا البلاغ بالرائد الرسمي للجمهورية  
التونسية

عدد 314 - ب -

### روبروتكتيك

شركة ذات مسؤولية محدودة  
رأس مالها 30 الف دينار  
القر الاجتماعي  
نهج مرسيليا تونس

### الزيادة في رأس المال

بعد الاعلان المنشور بالرائد الرسمي  
للجمهورية التونسية عدد 4 بتاريخ يوم  
الجمعة 6 فيفري 1976 تحت عدد 206 - ب -  
وبعد الغلط الذي تسبّب في الاعلان  
المشار اليه ينشر الوكيل للشركة الاعلان  
السابق :

(أ) رأس مال الشركة وقع التسريع فيه  
إلى 30 الف دينار وذلك باكتتاب سهم

لكل ثلاث رقائق اصلية ويمكنهم ان  
يكتبوها عددا غير محدد من الرقائق التي لم  
يشملها استعمال حق الاولوية السابق  
الذكر

يبدأ فتح الاكتتاب عند صدور هذا  
الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية  
التونسية واستعمال حق الاكتتاب باحدى  
الطرقتين القابلة او غير القابلة  
لتلخيص في اجل خمسة عشر يوما عند  
انقضاء الاجل المذكور يمكن لمجلس الادارة  
عرض الرقائق التي لم يشملها الاكتتاب على  
العموم

### الايداع :

تم الابداع القانوني لحضور المجلة  
العامة الخارجية للمعايدة التي قررت هذا  
الترفع في رأس المال بكتابه المحكمة  
الابتدائية بالقيروان

عدد 310 - ب -

### شركة الوسطاء سوق الجملة شركة ذات مسؤولية محدودة القيروان

يتضح من محضر جلسة مؤرخ بالقيروان  
في 4 فيفري 1976 ومسجل بها تحت عدد  
499 ان الجلسة المنعقدة قانونياً :  
- قررت حل الشركة قبل الاوان بدایة  
من 15 فيفري 1976

- عينت السيد علي بن عائشة مصفيها  
لها ومنحته التفويض اللازم للقيام بالاعمال  
المنصوص عليها بالمحضر المذكور  
اوبدعت نسختان من هذا المحضر بكتابه  
المحكمة الابتدائية بالقيروان

عدد 311 - ب -

### شركة ذات مسؤولية محدودة شركة الصناعية والتجارية للكهرباء الميكانيكي

رأس مالها : 4 350 دينار  
القر الاجتماعي : شارع الجزائر - صفاقس

### احالة اسهم

انضم من كتب بخط اليد مؤرخ في  
30 ديسمبر 1975 مسجل بصفاقس  
العقود المدنية في 30 ديسمبر 1975 وادي  
458 مجلد 458  
ان السيد حمودة بن احمد السلامي باع

وسليم الى السيد رضا السلامي مائة  
وخمسة واربعون (45) سهماً قيمة السهم  
واحد عشرة دنانير التي يملكها بالشركة  
الصناعية والتجارية للكهرباء الميكانيكي  
اوبدع نظيران من الكتب المذكور اعلاه  
بكتابه المحكمة الابتدائية بصفاقس في  
30 جانفي 1976 عدد 3450

هذا مضمون  
عدد 312 - ب -

**رأس المال:** 4 دينار  
**الوكيل:** محمد بلال مع النفوذ  
**المطلقة:**  
**عدد:** 322 - ب -

**اعلان تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة**  
**مقاولة الكهرباء والالكترونيك**  
**شركة ذات مسؤولية محدودة**  
**رأس مالها 50 000 دينار**  
**مقرها بالحاضرة 34 نهج ابن خلدون**

يوجب كتب خطى مؤرخ بتونس في 1 فيفري 1976 مسجل بالكتاب الاول للعقود المدنية بتونس في نفس اليوم مجلد 19 وادي 60 وقع تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة :

**النسمية :** مقاولة الكهرباء والالكترونيك  
**المدة :** 99 سنة من تاريخ تكوينها النهائي

**رأس المال :** 50 000 دينار مقسمة الى 500 سهما ذات 10 دنانير كل واحد منها  
**الموضوع :** مقاولة عامة للكهرباء والالكترونيك، والتكييف الهوائي، والالات السمعية البصرية ومضخمات الصوت وعموما كل العمليات التجارية والصناعية والمالية والعقارية وغير عقارية التي لها ارتباط مباشر او غير مباشر بعرض الشركة المذكورة

**الوكالة :** استندت للسيدين جيروم ابيلا ومحمد العلاني، ومنهمما التقويضات الاكثر اتساعا  
**الإيداع :** تم بكتابه المحكمة الابتدائية بالحاضرة بتاريخ 7 فيفري 1976 بتقديم نظيرين من القانون الاساسي للشركة هذا مضمون من ذلك  
**الوكيلان**  
**عدد:** 323 - ب -

### اعلان بيع اصل تجاري

يعلن السيد الدهماني بن الهادي ابن الحاج الدهماني بأنه باع واحوال الى الشركة الصناعية للدهن وهي شركة ذات مسؤولية محدودة في شخص وكيلها الكائن مقرها بصفاقس طريق قابس كيلومتر 3 جميع الاصل التجاري المتمثل في المستودع بجميع توابعه والكائن بتونس نهج ادمون رومستان عدد II وان جميع الاعراضات تقع لدى الاستاذ البشير غزال بتونس والكائن مكتبه بها 6 نهج المانيا في الاجال القانونية وقد وقع البيع المذكور بكتاب بخط اليد مسجل بتونس في 10 دسمبر 1975

**الموضوع :** تربية سائر انواع الحيوانات  
 جميع الوسائل وانتاج الغذاء المتالفة من عناصر مختلفة متخرجة من الانعام وممزوجة مفوهه ومتبله وسائر المنتجات الحيوانية وغيرها من المنتجات الصالحة لتنمية الانتاج الحيواني وترويجها بالسوق التجارية وتوريد وتصدير سائر الحيوانات الصالحة للانتاج او للتناسل وترويجها بالسوق التجارية وسائر ادوات العمل او الالات اللازمة ل التربية الحيوانات

**الوكالة :** يدير شؤون الشركة وكيلها السيد محمد شيك سكندر المسند اليه كامل النفوذ المطلق  
**عدد:** 320 - ب -

**شركة (ابتهاج الحرفاء)**  
**شركة محدودة المسؤولية**  
**رأس مالها 45 000 دينار**  
**المقر الاجتماعي**  
**بطحاء، 5 سبتمبر بالمنفي**

### تأسيس شركة

يقتضي عقد بخط اليد مؤرخ في 31 جانفي 1976، ومسجل بالقباضة المالية بالمنفي في 4 فيفري 1976 صيغة 96 عدد 304 مجلد 18، وقع ايداع نسختين منه لدى محكمة المستير الابتدائية بتاريخ 5 فيفري 1976 تحت عدد 43 تكونت شركة محدودة المسؤولية

**الموضوع :** شراء وبيع المواد الغذائية بالجملة والادوات المنزلية وتوريد وتصدير كل هاته المواد  
**الاسم :** شركة (ابتهاج الحرفاء)  
**المدة :** 99 سنة  
**المقر الاجتماعي :** بطحاء 5 سبتمبر بالمنفي

**رأس المال :** 45 000 دينار  
**الوكالة :** وقع تعيين السيد ابراهيم بن محمد لعربي مع كامل النفوذ  
**المدير**  
**عدد:** 321 - ب -

### اعلان تكوين شركة (شركة مواد بناء)

يقتضي عقد بخط اليد مؤرخ في 7 نوفمبر 1974 مسجل بتونس في II فيفري 1975 مجلد 13 سلسلة 5 وادي 45 متتابع بعقدى بيع اسهم مسجلة بتونس في 30 ديسمبر 1975 مجلد 18 سلسلة 5 وادي 364 و 365 وقع تضمينهم بكتابه المحكمة الابتدائية بتونس في 5 جانفي 1976 وقع تكوين الشركة الاتية الذكر .  
**الاسم :** شركة مواد بناء (سوماكوت)  
**المقر :** سليمان ص ب 502 تونس

19 سلسلة 5 وادي 108 باع السيد عبد الكريم بن عبد الله للشركة التجارية لتصنيع الصحف والكتب الكائن بسوسة شارع محمد الخامس بما فيه من عناصر معنية حسب الشروط والشروط الموقعة بكتاب

البيع تقع الاعراضات في اجل لا يتجاوز العشرون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وذلك بين يدي المشتري، الشركة التونسية للصحافة بتونس نهج المغرب عدد 3

ووقع نشر هذا الاعلان بجريدة (الاسكيون) يوم الخميس 12 فيفري 1976  
**عدد:** 318 - ب -

### بيع اصل تجاري

بمقتضى كتاب بخط اليد مؤرخ في 24 ديسمبر 1975 ومسجل بمكتب العقود المدنية بتونس في 9 فيفري 1976 مجلد 19 سلسلة 5 وادي 107 باع السيد عبد الكريم بن عبد الله للشركة التونسية للصحافة الاصannel التجاري لتوزيع الصحف والكتب الكائن بجريدة حومة السوق ويفتح على ساحة المختار عطيه، وذلك بما فيه من عناصر معنية حسب الشروط والشروط الموقعة بكتاب البيع

تقع الاعراضات في اجل لا يتجاوز العشرون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وذلك بين يدي المشتري، الشركة التونسية للصحافة بتونس نهج المغرب عدد 3

ووقع نشر هذا الاعلان بجريدة (الاسكيون) يوم الخميس 12 فيفري 1976  
**عدد:** 319 - ب -

### اعلان

#### عن تأسيس شركة محدودة المسؤولية

**الاسم :** شركة اسكندر  
**المقر :** النقطة الكيلومترية 25 - برج العامري  
 يقتضي كتاب بخط اليد مؤرخ في غرة اكتوبر 1975 ومسجل بقباضة العقود المدنية المكتب الاول بتونس في 5 جانفي 1976 مجلد 760 سلسلة 4 وادي 674 تأسست شركة محدودة المسؤولية اطلق عليها اسم اسكندر وعين مقرها بالليل 25 برج العامري ولاية تونس الجنوبية  
**المدة :** 99 عاما  
**رأس المال :** 100 000 دينار مجزأة الى 700 حصة ذات دنانير (142,871) الحصة الواحدة

### (3) التسمية : الشركة التونسية للطعام

المقر : نهج الكرنيش بسوسة  
المدة : 20 عشرون سنة ابتداء من

٨ جانفي 1976

الاف دينار

الماجوري وعبد الكرييم ابوب عينا وكيلين للنشرة مع جميع النفوذ المطلقة في حدود الغابة الاجتماعية

عن الشركه  
النائبان  
محمد العيد الماجوري  
عبد الكريم ابيوب  
عدد 326 - ب -

الشركة التونسية لاجهزه الوقاية  
والسلامة

شركة خفية الاسم  
رأس مالها 14 000 دينار

المقر الاجتماعي  
نهج قورش الاكبر - تونس

ترفیع فی راس المال

بمقتضى محضر "الجلسة العامة الخارجية  
للغاية المنعقدة في 12 جانفي 1976، مسجل  
بتونس في 6 ففري 1976، مجلد 19،

بررسلي في تونسيي، سلسلة 5، وادي 85، رفع راس مال الشركة التونسية لاجهزه الوقاية والسلامة من 8 000 دينار الى 14 000 دينار باصدار 600 رقعة جديدة اسمية قيمة الواحدة 10 دنانير سددت كلها عند الاكتتاب

نتيجة لذلك تغير الفصل السادس من القانون الأساسي للشراكة وقع ايداع نسختان من محضر الجلسة العامة المحرقة للعادة ونسختان من تصريح الاكتتاب والدفع ونسختان من قائمة المكتتبين بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس في 12 فيفري 1976

- ب - ٣٢٧ عدد

التطهير الجنوبي

كل شيء للتطهير

شركة ذات مسؤولية محدودة  
رأس مالها : 3 000 دينار

الكتاب

حسب عقد بخط اليد مؤرخ في 21 سبتمبر 1975 مسجل في 9 أكتوبر 1975  
بقابس المجلد 77 عدد 605 والذى وقع  
إيداع نظيرين منه بكتابه المحكمة الابتدائية

تحت عدد 812 وادي 159 بالمكتب الاول  
بتونس للعقود المدنية بتونس  
الوكيل  
عدد 324 - ب -

**(فيري ارتسوا)**  
شركة ذات مسؤولية محدودة  
راس مالها 60 000 دينار

يتضح من محضر اجتماع حاملي اسهم شركة (فيفرى ارتو) ذات المسؤولية المحدودة المتقددة بتونس بتاريخ 20 جانفي 1976 والمسجل في 12 فيفري 1976 تأشيرة عدد 46، دفتر 19، سلسلة 5، عدد 149، ما يلي :

1) استقالة السادة (فيلياس مينان وعبد الله المستيري من صفة وكيل شركة (فيفرى ارتو)

٢) تعيين السيد رمضان الصقراوي وكيلًا لشركة (فيزي ارتو) ذات المسؤولية المحدودة مع كامل السلطة المستمدة من القانون الأساسي

٣) تغيير اسم الشركة بالاسم التالي:

الشركة العقارية المستقبل  
4) تحويل الفصل الثالث من القانون  
الأساسي الذي أصبح تحريره كما يلي :  
(سميت الشركة بالشركة العقارية  
المستقبل - سيفا -)

في جميع العقود والتوأصيل والاعلانات  
والناشير وكل الوثائق المتعلقة بالشركة  
يجب ان يقع ذكر جملة (شركة ذات  
مسؤولية محدودة) قبل او بعد اسم  
الشركة مع ذكر قيمة راس المال  
الوكيل  
رمضان الصفراوي  
عدد ٣٢٥ - ب -

الشركة التونسية للمطاعم  
المقر الاجتماعي  
طريق الكرنيش بஸوسة

I) التكوين : حسب عقد بخط اليد  
مؤرخ في 4 ديسمبر 1975 ومسجل  
بسوسة العقود المدنية الاولى في 8 جانفي  
1976، وادي 375 تحت عدد 385، نسختان  
ووقع ايداعهما بكتابية المحكمة الابتدائية  
بسوسة في 15 جانفي 1976 تحت عدد 3  
يتبيّن باهه تكونت شركة ذات مسؤولية

2) الغرض : ان غاية الشركة استغلال  
المطاعم وجميع الامور المتعلقة مباشرة او  
غير مباشرة ب موضوعها